وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة خميس مليانة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية وآثاره على الإقتصاد الوطني

مذكرة لنيل شهادة ماستر إدارة أعمال

تخصص إدارة أعمال

من إعداد الطالب:
بن سونة العجال

إشراف الأستاذ:
أ.تومي هجيرة

لجنة المناقشة:

د.خنوسي كريمة، أستاذ محاضر (ب) جامعة خميس مليانة.....رئيساً

أ. تومي هجيرة، أستاذ مساعد (أ) جامعة خميس مليانة.....مشرفة ومقررة

أ. كرتوس أنيسة، أستاذ مساعد (أ) جامعة خميس مليانة.....ممتحناً

تاريخ المناقشة:2014/06/08

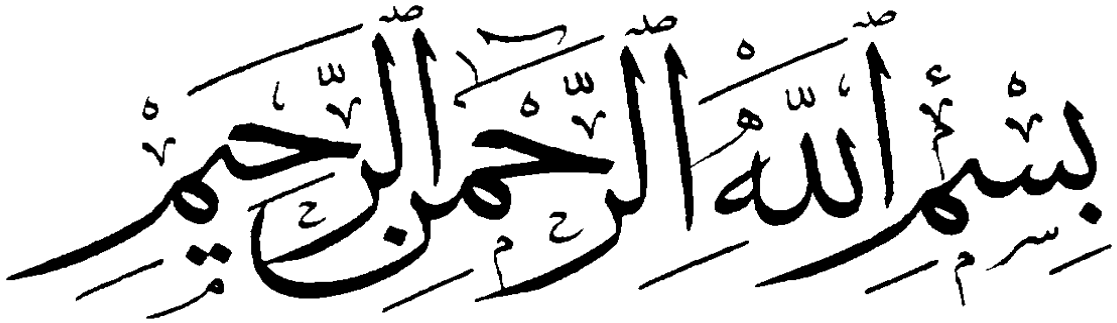
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر خاص

الحمد لله المعين والهادي إلى سواء السبيل الذي بعونه وستره أتممنا إنجاز هذا العمل المتواضع، وبعد:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" من لم يشكر الناس لم يشكر الله، ومن أسدى إليكم معروفا فكافؤوه، فإن لم تستطيعوا فإدفعوا له"

وأثني بقول الإمام الشافعي رحمة الله عليه:

ما الفخر إلا لأهل العلم أنهم على الهدى لمن إهتدى أدلاءُ

ففز بعلم تعش به حيا أبداً فالناس موتى وأهل العلم أحياءُ

لأجل ذلك يشرفني أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذة الفاضلة: تومي هجيرة على قبولها الإشراف على هذا العمل، وعلى ما قدمت من توجيهات وعلى صبرها حتى إتمام هذا العمل، سائلا الله عز وجل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتها، كما أتقدم بالشكر إلى مسؤولي وموظفي وزارة التجارة على كل ما قدموه من مساعدات وأخص بالذكر السيد: محمد سردون، وإلى كل الأساتذة في كلية الحقوق الذين ساهموا بجهد وافر في تخرج الدفعة الأولى في هذه الجامعة، كما لا يفوتني أن أشكر أيضا موظفي المكتبة جزاهم الله تعالى كل خير على التسهيلات التي قدموها لإنجاز هذا العمل.

وإلى كل من شجعني من قريب أو من بعيد على طلب العلم...

إهداء

يشرفني أن أهدي ثمرة هذا العمل إلى من أنعم الله بهما علي وتربيت في أحضانهما وتعلمت منهما معاني العمل بجد وإخلاص ووجوب طلب العلم، والدي رحمة الله عليه ووالدتي أطال الله في عمرها،

إلى من تعلمت معهم قيمة وجودي في هذه الحياة، وعرفت معهم القيمة الحقيقية لحياة الإنسان، إلى كل من يشاركني هموم هذه الأمة، وإلى زوجتي العزيزة وكل أبنائي، وإلى أستاذي ومعلمي الشيخ محمد، وكل إخواني في الهدف، وفي العائلة.

ولله الحمد من قبل ومن بعد

مقدمة

مقدمة:

تبعا للأزمات المتتالية التي واجهها الإقتصاد الجزائري والتي كانت بداياتها الصعبة مع الأزمة البترولية لسنة1986، ثم تلتها أزمة المديونية التي قضت على كل مبادرات الخروج من الأزمة، وجدت الجزائر نفسها في مواجهة أكبر المؤسسات النقدية والمالية العالمية (صندوق النقد الدولي والبنك العالمي)، حيث انتهت المفاوضات معها بتطبيق الجزائر لبرنامج التصحيح الهيكلي، التزمت من خلاله بتنفيذ جميع الإتفاقيات الموقعة مع صندوق النقد الدولي واستطاعت بعدها الخروج من فخ المديونية والإنسداد المالي، وتمكنت أيضا من رفع التحدي، إذ أن الرهان حينها لم يكن يتعلق فقط بإستعادة التوازنات المالية الكبرى داخليا وخارجيا، بل يتعداه إلى رهانات أخرى كانت ولا تزال تنتظره والمتمثلة أساسا في تأهيل المؤسسات الاقتصادية الوطنية حتى تصبح أكثر تنافسية، باعتماد نظام الخوصصة بمختلف أشكاله، بالإضافة إلى تأهيل النظام المالي و المصرفي ذلك أن طبيعة المنهج الإقتصادي المتبع يحتم حركية وتناسقا وانسجاما بين مختلف هذه الأجهزة.

ومع بداية الألفية الثالثة برزت ملامح نظام عالمي جديد يغلب عليه طابع التكتلات الإقليمية والتي تعود أسبابها إلى الإنفتاح الإقتصادي الكبير الذي أعطى بدوره دفعا هاما لمشروع العولمة، وإن كان ما يبرر هذا الإنفتاح بالنسبة للدول المتقدمة ضرورة استمرار النمو المتوقف على التوسع المتنامي للأسواق، فإنه بالنسبة للدول النامية مطلب أساسي من أجل تحقيق تنمية مستدامة.

وفي هذا الإطار برزت تكتلات تضم إلى جانب الدول المتقدمة دولا نامية تهدف إلى بناء فضاءات اقتصادية مندمجة وتشترك كلها في كونها تضم جانبين أساسيين :الأول تجاري والثاني مالي، ولهذا بدأت الدول العربية تعمل وفق منهج التكتل والشراكة لمواجهة القوى الاقتصادية الصاعدة، وضمن هذا السياق تندرج اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية، والتي تهدف إلى إنشاء منطقة للتجارة الحرة من خلال إعادة هيكلة اقتصاديات دول جنوب وشرق المتوسط، بإدماجها في الفضاء الجديد مع الإتحاد الأوروبي.

فالشراكة الأجنبية هي عقد أو اتفاق بين مشروعين أو أكثر قائم على التعاون فيما بين الشركاء، يتعلق بنشاط إنتاجي أو خدمي أو تجاري، و على أساس ثابت ودائم و ملكية مشتركة، وهذا التعاون لا يقتصر فقط على مساهمة كل منهما في رأس المال و إنما أيضا المساهمة الفنية الخاصة في عملية الإنتاج و استخدام المعرفة التكنولوجية و العلاقات التجارية ، والمساهمة كذلك في كافة عمليات و مراحل الإنتاج و التسويق، مع تقاسم الطرفان المنافع والأرباح التي سوف تتحقق من هذا التعاون طبقا لمدى مساهمة كل منهما المالية والفنية.

إن إتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي تندرج في إطار مشروع برشلونة الذي دعت إليه المجموعة الأوروبية بغرض تطوير علاقات التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط، لإنشاء "منطقة ازدهار مشتركة" على المدى الطويل.

وعلى ضوء ما تم تقدم أقترح الإشكالية الآتية: **ما هي دوافع وأهداف الجزائر من إبرام إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي؟ وما مدى نجاعة هذا الخيار؟ وما هي الآثار التي يرتبها على الإقتصاد الوطني؟.**

وعليه يعتبر موضوع الشراكة من المواضيع التي إحتلت حيزا هاما من إهتمام الباحثين والخبراء لما لها من تأثير كبير على توسيع فضاءات التعاون الدولي لتحقيق التنمية المستدامة والذي يؤدي حتما إلى زيادة فرص تحقيق السلم العالمي وبالتالي تحقيق الإستقرار في المعمورة.

وقد إخترت هذا الموضوع لمذكرة التخرج نظرا للأهمية القانونية والإقتصادية التي يتميز بها، وقلة الدراسات القانونية التي تناولت الموضوع، إضافة إثراء المكتبة بدراسة قانونية تتعلق بتأثير الشراكة مع الإتحاد الأوروبي على الإقتصاد الوطني، لا سيما القواعد القانونية التي تنظم الممارسة التجارية، وكذا تأثيره على القطاعات التي يعول عليها في تحقيق التنمية المنشودة.

وإيمانا منا بوجود فرق شاسع بين مستوى التنمية في الإتحاد الأوروبي والجزائر، وعدم التكافؤ في موازين القوى وما سيسفر عنه من آثار على الجانبين، سنحاول في هذا البحث تقييم مكاسب ومخاطر الشراكة الأوروبية الجزائرية على الطرفين، من خلال التعرض للنقاط التالية:

-الملامح العامة لإتفاق الشراكة بين الإتحاد الأوروبي والجزائر (المسار والمضمون)

-الآثار الفعلية والمتوقعة لإتفاق الشراكة على الإقتصاد الوطني.

-الإجراءات والسياسات المرافقة لنجاح اتفاق الشراكة.

إن تسارع الأحداث ودخول كل من تونس والمغرب بالخصوص في مفاوضات مع الإتحاد الأوروبي هو ما جعل الجزائر تعقد أول لقاء لتبادل وجهات النظر حول المحاور الأساسية لمستقبل المفاوضات مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية، وقد تم التوقيع الفعلي على الإتفاقية سنة 2002 لتدخل حيز التطبيق ابتداء من سبتمبر 2005 .

لدراسة الموضوع أطرح الأسئلة التالية كفرضيات:

- هل إتفاق الشراكة الأورو جزائرية ضرورة أم حتمية ؟
- ما الآثار المتوقعة من إتفاق الشراكة ؟
- هل تساهم الشراكة في تأهيل المؤسسات الإقتصادية ؟
- وهل تحقق الشراكة التنمية المنشودة ؟

الهدف من دراسة هذا الموضوع هو بيان آثار إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني خاصة المنتجة منها، والإجراءات التي إتخذتها الجزائر لمواجهة الآثار السلبية، وكيف يمكن الإستفادة من هذا الإتفاق في ما يتعلق بتأهيل القطاع الإقتصادي المنتج في الجزائر.

وقد إعتمدت لدراسة هذا الموضوع المنهج الوصفي الذي يتلائم مع طبيعة الدراسة القانونية.

تبعا لمقتضيات دراسة الموضوع وحجم عناصره قسمنا البحث إلى فصلين رئيسيين:

الفصل الأول: محتوى إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

نتطرق فيه إلى بيان مفهوم الشراكة، الدوافع، الأهداف والغايات المنشودة من الشراكة، أنماط وأشكال الشراكة، كما نتناول فيه خصائص التكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي من خلال مسار برشلونة، وكذا دوافع التوجه الأوربي نحو المنطقة المغاربية.

كما نتناول في المبحث الثاني تطور العلاقات بين الجزائر والإتحاد الأوروبي من خلال بيان طبيعة العلاقة بين المجموعة الأوروبية والجزائر، وكذا المبررات التي دفعت الجزائر إلى التوجه نحو الإتحاد الأوروبي، وأهم محتويات إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي والمجالات التي تناولها.

الفصل الثاني: آثار الشراكة مع الإتحاد الأوروبي على الإقتصاد الوطني

ونتناول فيه منطقة التبادل الحر ووضعها القانوني، إضافة إلى تكييف النظام الجمركي مع إتفاق الشراكة، وآثار التفكيك الجمركي على توازن المالية العمومية و كذا الميزان التجاري، وتأثير إتفاق الشراكة في زيادة فرص الإستثمار في الجزائر، و وجوب اللجوء إلى التأهيل الإقتصادي لزيادة مكاسب منطقة التبادل الحر، والحفاظ على القطاع الصناعي من خلال إعادة تخصيص عوامل الإنتاج بغرض الإرتقاء بالمنافسة إلى المستوى الذي يحقق التوازن ويحفظ المصالح الحيوية للإقتصاد الوطني، مع وجوب التنسيق والتعاون سواء ضمن الأطر الإقليمية أو الدولية لضمان تحقيق توازن فعال في المصالح نجسد من خلاله التنمية الإقتصادية المنشودة.

خطـة البحث:

مقدمــة:

الفصل الأول : محتوى إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية

المبحث الأول : الشراكة و التكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي

المطلب الأول : مفهوم الشراكـة

المطلب الثاني : خصائص التكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي

المبحث الثاني : مراحل إبرام إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية

المطلب الأول: تطور العلاقات بين المجموعة الأوربية والجزائر

المطلب الثاني : تجسيد إتفاق الشراكة

المبحث الثالث: محاور إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية

المطلب الأول: المحور الإقتصادي

المطلب الثاني: المحاور الأخرى

الفصل الثاني : أثار إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على الإقتصاد الوطني

المبحث الأول : أثار إتفاق الشراكة على التوازنات الإقتصادية

المطلب الأول : إتفاق الشراكة والتنظيم الإقتصادي

المطلب الثاني : تأثير إتفاق الشراكة على قطاعات الإنتاج

المطلب الثالث : آثار إتفاق الشراكة على تجارة السلع والخدمات

المبحث الثاني: تأثير إتفاق الشراكة في جلب الإستثمارات

المطلب الأول: واقع الإستثمار في الجزائر

المطلب الثاني: ترقية الإستثمار في الجزائر

المبحث الثالث: إتفاق الشراكة والتأهيل الاقتصادي

المطلب الأول: تأهيل الإقتصاد الوطني

المطلب الثاني: برامج التأهيل الإقتصادي.

المطلب الثالث: التأهيل الإقتصادي في لإطار المغرب العربي

خـــاتمـة:

قـــائمـة المراجع:

الفصل الأول : محتوى إتفـاق الشراكة الأوروبية الجزائرية

مقدمة الفصل الأول:

نتناول في هذا الفصل الثاني مفهوم الشراكة، الدوافع، الأهداف والغايات المنشودة من الشراكة، أنماط وأشكال الشراكة، كما نتناول فيه أيضا خصائص التكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي من خلال مسار برشلونة، وكذا دوافع التوجه الأوربي نحو المنطقة المغاربية، إضافة إلى تطور العلاقات بين

الجزائر والإتحاد الأوروبي من خلال بيان طبيعة العلاقة بين المجموعة الأوروبية والجزائر، وكذا المبررات التي دفعت الجزائر إلى التوجه نحو الإتحاد الأوروبي، وأهم محتويات إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي والمجالات التي تناولها.

المبحث الأول : الشراكة و التكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي

ورثت الجزائر بعد إستقلالها سنة1962 إقتصادا مدمرا نتيجة التخريب الكبير الذي مس مختلف النواحي آنذاك، مما حتم على الجزائر أن تبدأ ببناء قاعدة إقتصادية من جديد ونظرا لقلة الموارد سعت جاهدة إلى ربط علاقات تعاون مع محيطها الإقليمي والدولي قصد المساعدة في النهوض بإقتصادها

المدمر سلفا. وقد ضمنا هذا المبحث التحولات الإقتصادية التي مر بها الإقتصاد الوطني ، إلى مفهوم الشراكة والأهداف والغايات المرجوة منها، وإلى خصائص التكتل الأوروبي.

إعتمدت الجزائر بعد الإستقلال نظام التخطيط المركزي، إستهدفت من خلاله إقامة قاعدة صناعية صلبة ركزت على إنشاء المؤسسات الوطنية للنهوض بالإقتصاد الوطني، وكان المساهم الوحيد في ذلك هو الدولة، التي كانت تحتكر مجمل الأنشطة الإقتصادية وكان القطاع الخاص آنذاك على هامش الدورة الإقتصادية، وكان الهدف من ذلك هو وضع إستراتجية تؤمن إستغلال الموارد الوطنية بصفة عقلانية وإنتهاج أساليب تنمية تعتمد على الذات، وقد مر الإقتصاد الجزائري منذ الإستقلال بعدة تحولات كانت الصدمات والأحداث الإقتصادية ذات تأثير بالغ فيه.

المطلب الأول : الشراكــة

تختلف الشراكة عن إتفاقيات التعاون السابقة، المبنية على مبادئ التفضيل التجاري والمساعدات المالية، فهي تقوم على مبدأ المعاملة بالمثل، وتعالج مجالات عديدة تتمثل في: المجال السياسي والأمني، المجال الاقتصادي والمالي، والمجال الاجتماعي والثقافي، ومع قيام مبدأ التبادلية خرجت العلاقات الأورو متوسطية من إطار المساعدات والتعاون إلى مجال الشراكة.

الفرع الأول: مفهوم الشراكة

1-التعريف اللغوي: كلمة مأخوذة من فعل شرك شركاً، ويقال إشترك فلان مع فلان أي كان لكل منهما نصيب، فكلاهما شريك لآخر، كالشركة تتكون من مجموعة من الشركاء أو المساهمين بحصص مختلفة،

2- التعريف الإصطلاحي: من الصعب إعطاء مفهوم للشراكة نظرا لحداثة المصطلح وقلة الدراسات التي تناولته، رغم ذلك هناك محاولات من بعض الأساتذة مثل الأستاذ GEANTOUSCOZ في كتابه "مناقشة العقود الدولية" حيث عرف الشراكة على أنها تتجسد في تلك العقود التي تشترك فيها مؤسستين أو أكثر في الميدان الصناعي،من بلوغ هدف مشترك محدد بطريقة مشتركة، وبصفة مشتركة من أجل تقاسم الأرباح الناتجة عنه، بالإضافة إلى هذه العقود يمكن أن تشمل ميادين متعددة كإستعمال الموارد الطبيعية الصناعية والغذائية، أما الدكتورة هناء عبيد فقد عرفتها "بأنها مفهوم جديد للتنمية تتحول فيه علاقة بين الشمال والجنوب من علاقة المنح إلى علاقة الشراكة، وتدور الفكرة على إحداث نوع من التعاون الإقليمي في المجال الإقتصادي والمجالات ذات الطابع أو الطبيعة الفنية غير سياسية وإجتماعية[1]، وقد عرفت أيضا على أنها تلك العلاقة المتطورة التي تجمع بين مجموعة من الدول غير متجانسة نسبيا، وهي تشمل مختلف الميادين الإقتصادية، الإجتماعية، السياسية والأمنية، وقد إعتبرها البعض إحدى مظاهر العولمة حيث أنها عبارة عن إتفاقيات تحصل بين الدول تمس كل المجالات السياسية ، الإقتصادية والثقافية الهدف منها تحقيق منطقة رفاهية مشتركة.

الشراكة الأجنبية هي عقد أو اتفاق بين مشروعين أو أكثر قائم على التعاون فيما بين الشركاء، ويتعلق بنشاط إنتاجي أو خدمي أو تجاري، وعلى أساس ثابت و دائم وملكية مشتركة، وهذا التعاون لا يقتصر فقط على مساهمة كل منهم في رأس المال و إنما أيضا المساهمة الفنية الخاصة بعملية الإنتاج و استخدام الإختراعات و العلاقات التجارية و المعرفة التكنولوجية، والمساهمة كذلك في كافة العمليات و

[1] - هناء عبيد، السياسة الأوروبية إتجاه الشرق الأوسط، مطابع الأهرام، مصر، 2002، ص19-20.

مراحل الإنتاج و التسويق، و بالطبع يتقاسم الطرفان المنافع و الأرباح التي سوف تتحقق من هذا التعاون طبقا لمدى مساهمة كل منهما المالية و الفنية[1].

وعليه يمكن تعريف الشراكة على أنها **قمة التعاون والترابط الوظيفي في العلاقات ضمن إطار تنظيمي يتسع لمختلف المجالات ويحقق الأهداف المرجوة لأطرافه.**

الفرع الثاني: مميزات وأشكال الشراكة

أولا:مميزات الشراكة: يتميز إتفاق الشراكة عن غيره من الإتفاقات بميزتان أساسيتان هما:

أ- منشؤه الفكر الليبرالي الجديد القائم على الرفاهية الإقتصادية التي تعمل على منع إنفجار الأوضاع السياسية والأمنية والإجتماعية وقد إحتل هذا النموذج أهمية بالغة بعد نهاية الحرب الباردة، لذلك نجد الكثير من الدول تحاول إحتواء المشاكل السياسية والأمنية على المدى الطويل من خلال تدعيم وتحقيق التعاون الإقليمي والإنفتاح الإقتصادي.

ب-التكامل الفني والوظيفي الذي يهدف إلى توثيق علاقات التعاون الإقليمي والدولي من خلال مجموعة من المصالح والأهداف في شتى المجالات وتجسيدها في أرض الواقع.

ومن الميزتان السابقتان يمكن إستخلاص الخصائص التالية:

1- توثيق أسس التعاون بين الدول الشريكة في المجالات البالغة الصعوبة والحساسية على المدى المتوسط والبعيد.

2- تحقيق الرفاهية الإقتصادية بين الدول الأعضاء في إتفاق الشراكة.

3- تأهيل الإدارة الإنتاجية من خلال تبادل الخبرات، تقديم المساعدات وتكوين الإطارات.

[1] – د.كمال رزيق وأ. مسدور فارس، الشراكة الجزائرية الأوربية بين واقع الإقتصاد الجزائري والطموحات التوسعية للإتحاد الأوروبي، الملتقى الوطني الأول حول الإقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، ص

4- تسهيل نقل التكنولوجيا من خلال الإحتكاك بتكنولوجيا الدول الأوربية.

5- الشراكة وسيلة لتسويق المنتجات المحلية في الأسواق الدولية و تساهم في تقليص العجز المالي.

ثانيا: أشكال الشراكة: تتخذ الشراكة أشكالا مختلفة وهي كما يلي:

أ- الشراكة الخدماتية: تعد هذه الشراكة أحد الأشكال الإقتصادية التي ميزت عشرية التسعينات في إطار التنافس الحاد بين المؤسسات والشركات العالمية في البحث عن الوسائل اللازمة للتمكن من توظيف رأسمالها في قطاع الخدمات،وتتناول عقود التسيير سواء لمؤسسات محلية أو مختلطة الإقتصاد فيتصرف المسير بإسمها ولحسابها مقابل مبلغ من المال[1].

ب- الشراكة المالية: تلجأ المؤسسات عادة إلى هذا النوع من الشراكة عندما تعاني من صعوبات تهدد إستقرارها وبقائها وتعيق تحقيق أهدافها الإقتصادية[2] وتلجأ إليها للإستفادة من موارد وأساليب التسيير المتوفرة لدى الطرف الأجنبي، وهي تتخذ شكلين هما:الإندماج أو إنشاء مؤسسة مختلطة، وتختلف عن باقي الإشكال الأخرى من خلال

- وزن كل شريك.
- مدة أو عمر الشراكة.
- تطور المصالح لكل شريك

ت- الشراكة التقنية: تتمثل الشراكة التقنية في تبادل المعارف من خلال تحويل التكنولوجيا والخبرات حيث يتم جلب معارف جديدة وتقنيات حديثة في مختلف مجالات الإنتاج،فهي تهدف إلى تطوير

[1] - آيت منصور كمال، عقد التسيير آلية لخوصصة المؤسسة العامة ذات الطابع الإقتصادي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون فرع قانون الأعمال، جامعة تيزي وزو،2009،ص 126.

[2] - SAIDOUNE Ali, Le partenariat un modèle de développement, mémoire pour l'obtention du magister en gestion de commerce international, université d'Alger, 1995.

المنتجات وتحسينها مع تقليص التكاليف الإنتاجية والدخول أسواق جديدة فتعطي المؤسسة الأفضلية على المؤسسات المنافسة لها[1]، ومن بين الإتفاقيات المبرزة لها:

- إتفاقية التعاون مجالات البحث والتطوير وتهدف إلى تطوير مشروع محدد ويتكرر ذلك في مشاريع التنقيب عن الثروات الطبيعية خاصة البترول والغاز.
- إتفاقية التراخيص تمنح من خلالها المؤسسة المالكة لحقوق الملكية الفكرية، طرق وأساليب العمل وحقوق النشر والتأليف إلى شركة أخرى مقابل أجر أو رسوم يتفق عليها الطرفين.

فالمؤسسة المرخص لها تكسب فقط حق الإستغلال وعلى المؤسسة المالكة أن تمكنها من إستغلال تلك الحقوق بنفس الدرجة كما لوكانت هي التي تستخدمها.لذلك تعتبر إتفاقية التراخيص وسيلة لنقل الخبرة الفنية في عمليات الإنتاج ونقل التكنولوجيا[2].

ث-الشراكة التجارية: ذات طابع خاص حيث أنها ترتكز على تقوية وتعزيز مكانة المؤسسة في السوق التجارية من خلال استغلال العلامات التجارية أو ضمان تسويق المنتوج [3]، وهناك أشكال عديدة لهذا النوع من الشراكة منها:

– إتفاقية التوزيع التي فيها الشريك إما موردا أو مستوردا مكلف بالقيام بنشاطات الشراء لمواد أولية أو بيع منتجات خاصة بالمؤسسة في الأسواق المحلية أو الأجنبية[4]، وعقود التوزيع إما أن

---

[1]– أوشن ليلى، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الإقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2011، ص 38.

[2] – إقلولي محمد، النظام القانوني لعقود نقل المعرفة الفنية، رسالة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة تيزي وزو ، 1995، ص35.

[3] – قلش عبد الله، أثر الشراكة الأورو جزائرية على تنافسية الإقتصاد الجزائري، مجلة علوم إنسانية، العدد4، 2006، ص3.

[4] – قلش عبد الله، المرجع السابق، ص3.

تكون حصرية إقليمية أو التوزيع الإنتقائي أي إنتقاء الموزعين هذا الشكل يعني التخلص من حالة عدم توازن في السوق ويخص جانب التسويق بشكل كبير.

– إتفاقية التموين وتتضمن تحالف مجموعة من المؤسسات التي تمركز مشترياتها لتوسيع أفاق التموين الذي يمنحها قدرة حسنة في التفاوض.

– إتفاقية التعاون وتخص المؤسسات التي ترغب في إقتحام أسواق جديدة،حيث تتعاقد مع مؤسسة متواجدة في السوق وتضع تحت تصرفها المنتجات التي ترغب في تسويقها[1].

كما تتخذ الشراكة الأجنبية ثلاثة أشكال بالنظر إلى الأطراف المشاركة أو المتعاقدة وهي:

- الشراكة العمومية وتتم بين دولة وأخرى أو هيئات ومؤسسات عمومية.
- الشراكة الخاصة وهي التي تتم بين الشركات الخاصة.
- الشراكة المختلطة وتتم بين شركات خاصة وأخرى عمومية[2].

الفرع الثالث: دوافع وأسباب اللجوء إلى الشراكة وأهدافها

أولا: دوافع الجزائر في اللجوء إلى الشراكة

أ– تفاقم الأزمات الاقتصادية، السياسية والاجتماعية نهاية الثمانينات ومطلع التسعينات، دفع الجزائر إلى البحث عن شريك إستراتيجي كخيار للخرج من الأزمة، فكان الإتحاد الأوروبي أقرب شريك لإعتبارات عدة.

[1] – يوسف مختار، إستراتيجية الشراكة بين المؤسسات الإقتصادية، رسالة دكتوراه دولة في الإدارة والتسيير، جامعة الجزائر، 1997، ص35 و38.

[2] – قلش عبد الله، مرجع سابق، ص3.

ب-إنهيار النظام الاشتراكي الذي إنتهجته الجزائر منذ الإستقلال وتحول النظام الاقتصادي العالمي إلى نظام رأسمالي حر أحادي القطب، دفع الحكومة لتبني نظام اقتصاد السوق.

ت-إحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة،خاصة ما تعلق بحقوق الإنسان والحريات السياسية والإقتصادية التي تشكل أساس الشراكة نفسها.

ث-الرغبة في إقامة التشاور السياسي وتعميقه حول المسائل الثنائية والدولية ذات الإهتمام المشترك.

ج- توسيع الدعم والمساندة للجزائر في جهودها الرامية إلى الإصلاح والتعديل الإقتصادي وكذا من أجل تحقيق التنمية الإجتماعية،

ح- الرغبة في إنشاء تعاون يدعمه حوار منتظم في ميادين الإقتصاد والعلوم والتكنولوجيا والإجتماع والثقافة والسمعي البصري.

خ- إيجاد مناخ ملائم لتنمية علاقاتهما الإقتصادية والتجارية وكذا في مجال الإستثمار.[1]

ثانيا: أهداف الشراكة الأوروبية الجزائرية [2]

أ- توفير إطار مناسب للحوار السياسي بين الطرفين يسمح بتعزيز علاقاتهما وتعاونهما في الميادين التي يرانها ملائمة.

ب-توسيع التبادلات وضمان تنمية العلاقات الإقتصادية والإجتماعية المتوازنة بين الطرفين وتحسين شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الأموال.

---

[1]- ديباجة إتفاق الشراكة الموقع بتاريخ: 2002/04/22 بفالنوسيا، الجريدة الرسمية العدد:31المؤرخة: 2005/04/30 ، ص4.

[2] - المادة 01 من المرسوم الرئاسي رقم:159/05 المؤرخ في:2005/04/27 المنشور في الجريدة الرسمية عدد:31 المؤرخة في: 2005/04/30.

ت–تشجيع التبادلات البشرية لاسيما في إطار الإجراءات الإدارية.

ث–تشجيع الإندماج المغاربي بتشجيع التبادلات والتعاون داخل المجموعة المغاربية وبين هذه الأخيرة والمجموعات الأوروبية والدول الأعضاء فيما بينها.

ج– ترقية التعاون في ميادين الإقتصاد والإجتماع والثقافة والمالية.

ح– التعاون في ميدان القضاء والشؤون الداخلية. وهو البند الذي انفرد به الاتفاق عن الاتفاقات المبرمة سابقا مع بقية الدول المتوسطية.

المطلب الثالث: خصائص التكتل الاقتصادي للإتحاد الأوروبي

يتميز الإتحاد الأوروبي بعدة مميزات تجعله أكبر المستفيدين من إتفاقات الشراكة الموقعة مع دول المنطقة المغاربية وحى دول جنوب وشرق المتوسط لعدة إعتبارات أهمها العامل الإقتصادي والمالي والفني، كذلك لإعتبارات تاريخية وسياسية، إذ عقدت المجموعة الأوروبية الشراكة مع دول جنوب وشرق المتوسط منفردة، الأمر الذي يضعف الموقف التفاوضي لهذه الدول، ويحد من المكاسب التي يمكن أن تجنيها من الشراكة.

الفرع الأول: نشأة وتطور الإتحاد الأوروبي

ظهرت الحاجة الملحة إلى بعث الروح من جديد في الإقتصاديات الأوربية المنهكة بفعل الحرب العلمية الثانية، فكانت أول خطوة لذلك هو تكون إتحاد جمركي بين كل من بلجيكا، هولندا ولكسمبورغ سنة 1944 والتي كانت تهدف من ورائه إلى إنشاء إتحاد إقتصادي كامل، ثم تلاه بعد ذلك في 1951/04/18: إنشاء المجوعة الأوربية للفحم والصلب بين فرنسا،ألمانيا الغربية وإيطاليا وكان ذلك حافزا قويا لإبرام معاهدة روما في: 1957/03/25 بين 6 دول، ثم إنتقلت 9 دول ومنه إلى 12 دولة،

وفي 1995/01/01 أصبح عدد دول الإتحاد الأوروبي 15 دولة بعد إنضمام كل من النمسا، فلندا والسويد،ويسهر على تنظيم وتسيير عمل الإتحاد الأوروبي 09 هيآت هي[1]:

1- البرلمان الأوروبي: ويعد أكبر وأهم هيئة في الإتحاد ويعمل على معالجة الشؤون الأوروبية وله صلاحيات إتخاذ القرار.فهو التعبير الديمقراطي للإرادة السياسية لشعوب الإتحاد ينتخب لمدة خمس سنوات.

2- المجلس الأوروبي: يهتم بجميع المشاكل التي تحدث للإتحاد الأوروبي خاصة الأمنية والسياسية، ويتكون من رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الإتحاد ويتم التداول على رئاسته بين دول الإتحاد كل ستة أشهر.

3- اللجنة الأوروبية المشتركة(المفوضية العامة): مهمتها الإشراف على تطبيق القوانين التي تصدر عن المجلس الوزاري، وتتمتع بسلطة إتخاذ القرار تتنفيذا للمعاهدة.

4- المجلس الوزاري: ويمثل سلطة القرار النهائي ويناط به مسؤولية إتخاذ القرارات بالنسبة للسياسة الخارجية والأمن المشترك،للمجموعة الأوروبية، ويجتمع على مستوى الوزراء.

5- محكمة العدل الأوروبية: تهتم بدراسة المشاكل القانونية والشكاوى المرفوعة من دول المجموعة، وهي تراقب شرعية القارات والأوامر والتوصيات التي يتخذها كل من المجلس الوزاري واللجنة الأوروبية، وهي بمثابة السلطة القضائية داخل المجموعة.

6- مجلس المدققين: ويضم عضو واحد عن كل دولة، ويختص بعمليات المراقبة المالية لهيئات المجموعة الأوروبية، كما يكلف بمصاريف وإيرادات المجموعة الأوروبية.

7- مجلس الإستثمار الأوروبي: ويمثل الجهاز النقدي والمصرفي للإتحاد الأوروبي،

---

[1] - صلاح الدين حسن السيسي، الإتحاد الأوروبي والعملة الأوروبية الموحدة"اليورو" السوق العربية المشتركة الواقع والطموح،عالم الكتاب،مصر،2003، ص21-23.

8- المجلس الإقتصادي والإجتماعي: ويمثل إتحادا بين إتحادات الصناعة وغرف التجارة للدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية.

9- المصرف المركزي الأوروبي: يتمتع بصلاحيات المصرف المركزي في الدولة يتخذ ويطبق القرارات المتعلقة بالسياسة النقدية لمنطقة اليورو ،كما يشرف على سك العملة النقدية للمجموعة الأوروبية.

الفرع الثاني:إعلان برشلونة ودوافع الإتحاد الأوروبي من التوجه نحو المنطقة المغاربية

أولا: إعلان برشلونة

لما عجزت إتفاقيات التعاون السابقة المبرمة بين دول الإتحاد الأوروبي ودول المغرب العربي عن إستيعاب التغيرات الحاصلة خاصة السياسية منها وأضحت لا تستجيب لمطالب المستثمر الأجنبي في مجال الحماية القانونية التي أدت جمود المبادلات الإقتصادية[1]، صار من الضروري إيجاد صورة جديدة للمعاملات الإقتصادية والمبادلات التجارية، فعرفت العلاقات الأوروبية المتوسطية منعطفا هامها حين صادق المجلس الأوربي الذي يمثل أعلى سلطة في الإتحاد الأوروبي على الأسس الكبرى التي تقوم عليها الشراكة الجديدة المزمع إحداثها مع بلدان المتوسط من خلال الإستراتيجية التي تم إعتمادها في إطار إعلان برشلونة المنعقد بالبرتغال بتاريخ:27و1995/11/28 بإعتباره القاعدة الأساسية للشراكة، وقد إعتمد المؤتمر ثلاث محاور أساسية كركائز للشراكة مع الإتحاد الأوربي وتتمثل في:

- حوار سياسي مكثف ومنظم
- تطوير التعاون الإقتصادي والمالي.

[1] – د.صالح صالحي، الآثار المتوقعة لإنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ودور الدولة في التأهيل الإقتصادي، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، عدد01، 2001، ص 45.

- التثمين المتزايد للأبعاد الإجتماعية والثقافية والبشرية[1].

ثانيا: دوافع الإتحاد الأوروبي من التوجه نحو المنطقة المغاربية

خلال ثمانينات وبداية تسعينات القرن الماضي حدثت تطورات وتغيرات كثيرة على الساحة الدولية دفعت الإتحاد الأوروبي إلى تغيير تعامله مع دول الضفة الجنوبية للبحر المتوسط خاصة دول المغرب العربي، وعليه فإن دوافع الإتحاد الأوروبي في إبرام إتفاقيات شراكة مع هذه الدول تتلخص فيما يلي:

1- **الدوافع الإقتصادية:** في خضم التحولات التي طرأت من جراء إنهيار حائط برلين وتفكيك المعسكر الشرقي ، وإنهيار النظام الإشتراكي بقيادة الإتحاد السوفياتي وسيادة النظام الليبرالي، جعل المجموعة الأوروبية تخوض في شراكة مع الدول الأخرى[2] للأسباب التالية:

- المنافسة الشديدة التي أضحت تواجهها من طرف التجمعات الإقتصادية الكبرى كإتفاقية التبادل لأمريكا الشمالية، إتفاقية التعاون لدول آسيا والمحيط الهادي و إتفاقية دول جنوب شرق آسيا[3]،
- الفائض في الميزان التجاري الذي تحققه أوروبا سنويا يجعلها في سعي مستمر للمحافظة على منافذ دائمة لمنتجاتها، حيث يمثل الإتحاد الأوروبي الشريك الرئيسي للدول المتوسطية، وفي هذا السياق فإن مقترح "الشراكة " وإن كان يبدو من الناحية النظرية كفرصة إقتصادية بالنسبة للبلدان المتوسطية

[1] – رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة– مدخل تنظيمي تكاملي، الجزء الثاني، ط1، دار الرضا للنشر، سوريا، 2001، ص323.

[2]– محمد يوسفي، عوامل تطور السياسة الأوروبية إتجاه البلدان المغاربية، مجلة الإدارة، عدد 22، 2001، ص106.

[3] - Voir (M) boukella et (Y) ben abdellhak « le processus de Barcelone une question problématique présentation des contributions » in coll. ; Euro méditerranée le processus de Barcelone en question ; Edition ; DAR EL HOUDA.2004, PP9.

كالجزائر إنما يترجم في حقيقة الأمر حرص دول الإتحاد الأوروبي تأمين منافذ لمنتجاتها في إطار أوسع منطقة للتبادل الحر تكون تحت سيطرتها[1].

- محدودية السياسات الإقتصادية السابقة القائمة على أساس تقديم تنازلات تجارية ومالية، مما يوجب عليه التفكير في آليات دعم أخرى تكون أكثر ملائمة لظروف الإقتصادية والسياسية الراهنة.

2- **الدوافع الجيو سياسية:** إن مقترح الشراكة الذي عرضه الإتحاد الأوروبي على الجزائر على غرار كافة البلدان المتوسطية غير الأعضاء يعود إلى تنامي رهانات جيو سياسية تنقسم إلى مستويين يتعلق الأول بالشؤون الداخلية للإتحاد الأوروبي أما الثاني فيرتبط بالظروف والمعطيات الدولية المتغيرة.

وهو ما جعل البلدان المتوسطية غير الأعضاء ولاسيما المغاربية منها تبدي مخاوفها من مخاطر التهميش الذي قد ينجم عن إختلال التوازن الجيو سياسي داخل الإتحاد الأوروبي بالنظر لعدم إهتمام بلدان أوروبا الشمالية بالمنطقة المتوسطية، في ما أبدت البلدان المتوسطية الأعضاء في الإتحاد الأوروبي تخوفها من مواجهة مخاطر عدم الإستقرار في جنوب المتوسط بصفة منعزلة[2].

3- **الدوافع الأمنية:** كان ولا يزال البعد الأمني مثار إهتمام بالغ لدول الإتحاد الأوروبي ويتضح ذلك من خلال النصوص المؤسسة للتعاون الأوروبي المتوسطي، إذ تشكل مواضيع الهجرة السرية، الإرهاب، الجريمة المنظمة والعابرة للحدود والإتجار بالمخدرات مصدر قلق دائم بالنسبة للإتحاد الأوروبي بالنظر إلى النمو الديموغرافي والمصاعب الإقتصادية التي تواجهها تلك البلدان فضلا عن

[1] – حطاب فؤاد، عقد الشراكة الأوربي الجزائري – دراسة تحليلية،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية،كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر،2006، ص 09.

[2] – حطاب فؤاد، مرجع سابق ، ص10.

الجوارية الجغرافية، فلإتحاد أبدى مرارا إستعداده للرفع من حجم مساعداته الإقتصادية وتعزيز تعزيز التعاون في المجالات الإجتماعية والسياسية والإنسانية مع بلدان المغرب العربي[1].

المبحث الثاني : مراحل إبرام إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية

لكل طرف من أطراف الشراكة له دوافعه وأسبابه في اللجوء إلى الشراكة التي تميزت بالتعاون الشامل، الذي شمل الأبعاد الأمنية والسياسية، الاقتصادية والمالية، الاجتماعية والإنسانية. إلا أن البعد الاقتصادي والمالي كان الركيزة الأساسية في هذا الإتفاق، لذلك خصصنا هذا المبحث لدراسة أهمية الشراكة الأوروبية الجزائرية، وبتقسيمه إلى ثلاث مطالب أساسية نتناول من خلالها تطور العلاقات بين الطرفين، ومراحل المفاوضات وأهم مضامين الإتفاق.

المطلب الأول: تطور العلاقات بين الجزائر والإتحاد الأوربي

بدأت علاقات التعاون بين الجزائر والإتحاد الأوروبي منذ نشأة المجموعة الإقتصادية الأوروبية، حيث كانت الجزائر خلال فترة الإحتلال الممتدة من 1957– 1962، تحظى بمعاملة الدول الأعضاء لأنها كانت تمثل جزء من فرنسا بالنسبة للمجموعة الأوروبية، ثم جاءت بعد ذلك اتفاقية التعاون في أفريل 1976، في إطار السياسة المتوسطية الشاملة، والتي دامت قرابة عشرين سنة مع إدخال بعض التعديلات عليها من حين لآخر.

[1] – (A) Baghzouz « le partenariat euro–méditerranéen : enjeux et perspective pour les pays du Maghreb », CEDRA 2001, pp159.

الفرع الأول: طبيعة العلاقة بين الإتحاد الأوروبي والجزائر

تميزت العلاقات الأوروبية الجزائرية دوما بالارتباط، وهذا نظرا لعدة عوامل ساعدت على ذلك أهمها: العامل الجغرافي المتمثل في القرب بين الجزائر وأوروبا، والعوامل التاريخية والإنسانية باعتبار أن الجزائر كانت مستعمرة فرنسية سابقا، وجود جالية جزائرية كبيرة بعدة بلدان أوروبية خاصة في فرنسا، إضافة إلى العامل الإقتصادي، حيث يعتبر الاتحاد الأوروبي أول شريك اقتصادي للجزائر.

أولا: العلاقات الجزائرية الأوروبية قبل 1976.

لم توقع الجزائر خلال فترة الستينات إتفاقية المشاركة مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية، مثل ما فعل كل من تونس والمغرب سنة 1969، ذلك أن العلاقات بين الجزائر والمجموعة الأوروبية طبعتها خصوصية منذ أواخر الخمسينات، تمثلت أساسا في موروث الحقبة الاستعمارية، التي وضعت الاقتصاد الجزائري في إرتباط مباشر مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية، وهو ميراث أخذ طابعا رسميا بتوقيع اتفاقيات "إيفيان" 19 مارس 1962، المتضمنة إستقلال الجزائر مع الإستمرار في الارتباط الاقتصادي بفرنسا وبالتالي إزاء أوروبا، وهكذا تمكنت الجزائر المستعمرة السابقة من متابعة الحصول على النظام التفضيلي لصادراتها نحو المجموعة، إضافة إلى الامتيازات المحصل عليها خلال اتفاقية "إيفيان" فيما يخص السوق الفرنسية.

غير أنه في بداية السبعينات، قررت إيطاليا الدولة العضو في المجموعة بشكل فردي، رفض متابعة منح التفضيلات للمواد الزراعية الجزائرية. وهذا ما دفع الجزائر إبتداءا من 1972، إلى فتح مفاوضات مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية بغية الوصول إلى اتفاق في إطار السياسة المتوسطية الشاملة التي تبنتها المجموعة.

ثانيا: اتفاقية التعاون سنة 1976.

وقعت الجزائر في أفريل 1976 إتفاقية تعاون مع المجموعة الإقتصادية الأوروبية ذو طابع تجاري مدعما ببروتوكولات مالية تتجدد كل 05 سنوات، وكان الهدف من وراء هذا الإتفاق ترقية المبادلات بين الجزائر والسوق الأوروبية المشتركة ورفع حجم نمو التجارة الخارجية وتحسين شروط دخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوروبية المشتركة وقد إستفادت الجزائر في إطار الأربع بروتوكولات(1978-1996) من مساعدة مالية قدرت بـ: 784 مليون إيكو و640 مليون إيكو في شكل قروض ميسرة[1].

إن المفاوضات التي أدت إلى التوقيع على هذه الإتفاقية، كانت وفقا للمعطيات النظرية للعلاقات التجارية بين الطرفين في تلك الفترة، ولم تأخذ في الحسبان الإنضمام المحتمل لدول جنوب أوروبا: إسبانيا، البرتغال، اليونان، إلى المجموعة الإقتصادية الأوروبية الأمر الذي سيؤدي حتما إلى تغيير معادلة العلاقات الجزائرية مع أوروبا بسبب منافسة صادرات تلك الدول لصادرات الجزائر (زيتون، خمور، يد عاملة،...) مع العلم أن اتفاقية 1976 قد أبرمت لمدة غير محددة.

الفرع الثاني: الإنفتاح الإقتصادي والتوجه نحو الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

بعد الأزمة الإقتصادية التي عاشتها الجزائر بسبب إعتماد إقتصادها على البترول الذي إنهارت أسعاره خلال عقد الثمانينات، بدأ التفكير الجاد في الخروج من هذه المتاعب الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي إستلزم تغيير النهج الاقتصادي المتبع بتبني النظام الرأس مالي والتقليص من تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية، وتبني نماذج وإصلاحات ركزت على المنظومة الاقتصادية، بمساعدة

[1]– Bensidioune Isabelle, Agnés chevalier, Europe méditerranée, Le pari de l'ouverture, Economica, CEPII, Paris, 1996, P.135.

صندوق النقد الدولي من خلال برامج التعديل الهيكلي، والتي كانت لها نتائج وآثار سلبية خاصة على الجبهة الإجتماعية.

في ظل المعطيات السابقة بادرت الجزائر إلى بدئ مفاوضاتها في جوان 1996 من أجل إبرام إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وقد عرفت نوعا من التأخير بسبب إصرار الجزائر على تمسكها بموضوع تأجيل التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية من أجل حماية إنتاجها الوطني، خاصة وأن الإقتصاد الوطني كان محل إعادة هيكلة وإعادة هيكلة الجهاز الإنتاجي، فمنذ سنة 1997 عرفت المفاوضات مسيرة طويلة (12 سنة) للوصول إلى إتفاق بين الجزائر والإتحاد الأوروبي ولعل أهم الأسباب التي وقفت أمام تجسيد توقيع هذا الإتفاق هي[1]:

- التنازلات بخصوص الجانب الفلاحي والحقوق الجمركية، حركة رؤوس الأموال والمنافسة.
- التركيز على الجانب الأمني بالقضاء على الإرهاب والجريمة المنظمة.
- طلب الحصول على مساعدات مالية لتحديث وعصرنة القطاع المالي والمصرفي.
- توسيع إطار التعاون الإقتصادي ليشمل جوانب الإنتاج وعدم الإقتصار على التبادل فقط.
- ينبغي أن تكون إجراءات رفع الحماية على الصناعة (Dé protection) مدروسة وفق تواريخ مختلفة تأخذ بعين الإعتبار القطاعات الصناعية وبدلالة الحصص (المخصصات) المالية التي يقدمها الإتحاد الأوروبي من أجل إعادة تأهيل الجهاز الإنتاجي الوطني.

[1]– Belattaf .M. & Arhab. B, le partenariat euro– med et les accords d'associations des pays du Maghreb avec l'UE, colloque international, université de Tlemcen, 21–22/oct/2003, PP14–16.

وقد تم إستئناف المفاوضات سنة 2001 التي إنتهت بالتوقيع على إتفاق نهائي بفالونسيا بتاريخ: 2002/04/22 الذي دخل حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 بعد صدور المرسوم الرئاسي رقم:05-159 المؤرخ في: 2005/04/27[1].

ويمثل هذا الإتفاق إنفراجا إيجابيا في علاقة الجزائر مع الإتحاد الأوروبي، حيث يكتسي أهمية بالغة بالنسبة للجزائر من الجوانب التالية:

- الإتفاق موقع لمدة غير محددة، وهو يعوض إتفاقية التعاون الموقعة سنة 1976.
- يشكل الإتفاق إطارا مناسبا لتجسيد شراكة تقوم على المبادرة الخاصة، وهو ينشأ مناخا ملائما لتنمية علاقات الطرفين الإقتصادية والتجارية، وكذا في مجال الإستثمار الذي يعد عنصرا ضروريا لدعم إعادة الهيكلة الإقتصادية والتطور التكنولوجي.
- يقوم الإتفاق على تحقيق المصالح المشتركة، والتنازلات المتبادلة والتعاون والحوار.
- الإتفاق مبني على إحترام السياسة الداخلية والخارجية للدول الأطراف. بالإضافة إلى إحترام المبادئ الديمقراطية والحقوق الأساسية للإنسان، كما هو مبين في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وما يجب الإشارة إليه أن الإتحاد الأوروبي يعتبر بالنسبة للجزائر من أهم الشركاء التجاريين, حيث تمثل واردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي أكثر من 65% خلال الفترة الممتدة مابين(1997-

[1] - المرسوم الرئاسي رقم:05-159 المؤرخ في: 2005/04/27 المنشور في الجريدة الرسمية عدد:31 المؤرخة في 2005/04/30:.

2003), وأما صادرات الجزائر إلى الإتحاد الأوروبي هي الأخرى تمثل نسبة معتبرة حيث وصلت إلى 60% خلال نفس الفترة, وهذا يدل على العلاقات التجارية القوية بين الطرفين[1].

المطلب الثاني: تجسيد إتفاق الشراكة

مرت عملية إبرام إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي بعد مراحل وجولات (12 جولة)، توقفت في عديد المرات لأن الجزائر كانت في كل مرة تطالب دول الإتحاد بمراعاة خصوصية الإقتصاد الجزائري، غير أن ذلك المطلب لم يتم قبوله إلا بعد مدة وبشروط، وهو ما يجعل مكاسب الجزائر من الإتفاق قليلة

الفرع الأول: مسار المفاوضات الأوروبية الجزائرية

لعبت الجزائر دورا هاما في المناقشات التحضيرية لعقد قمة برشلونة رغم العزلة التي كانت تعاني منها، والتي أثرت بدورها على تأخير الإنطلاق الرسمي للمفاوضات بين الجزائر والإتحاد إلى غاية 10 جوان 1996، حيث صادق الإتحاد على وثيقة تفاوضية عرضت على الجزائر بصفة رسمية في ديسمبر 1996[2].

وعليه فقد إنطلقت المفاوضات الرسمية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في مارس 1997 حيث عقدت عدة جولات إلى غاية 07 ديسمبر 2001، وقد تضمن الإتفاق الذي وقعت عليه الجزائر بصفة نهائية بمدينة فالونسيا بإسبانيا في 22 أفريل 2002 مجموعة من العناصر الأساسية المتمثلة في الحوار السياسي والإقتصادي المستمر، إقامة منطقة للتبادل الحر مرحليا حسب أحكام المنظمة العالمية للتجارة،

---

[1] – عمورة جمال، دراسة تحليلية وتقييمية لإتفاقيات الشراكة العربية الأورو متوسطية، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع تحليل إقتصادي، جامعة الجزائر،2006/2005، ص399.

[2] – جبار ياسين، الشراكة الشراكة الأورو متوسطية الواقع والآفاق، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2007، ص3.

حرية تنقل رؤوس الأموال والخدمات وتطبيق قواعد المنافسة المطبقة في الإتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية وإقامة تعاون ثقافي وإجتماعي، أما في الجانب المؤسساتي فقد نص الإتفاق إنشاء مجلس الشراكة ولجنة الشراكة التي تتمتع بسلطة القرار[1].

لذلك يعد هذا الإتفاق مكسبا دبلوماسيا هاما للجزائر بعد مرحلة من العزلة الإقليمية والدولية عانت منها طيلة عشرية كاملة[2].

الفرع الثاني: الجزائر والإتحاد الأوروبي مرحلة جديدة

بعد إبرام الإتفاق والمصادقة عليه من برلمانات دول الإتحاد والجزائر وكذا البرلمان الأوروبي، أضحت العلاقة التي تربط الطرفين أوثق مما كانت عليه من قبل بكثير، نظراً للإلتزامات والآثارالتي رتبها هذا الإتفاق على الأطراف، على سبيل المثال أصبحت الجزائر وجهة مفضلة لدى الإتحاد الأوربي في التزود بالطاقة بعد كل توتر سواء مع روسيا أو في الخليج العربي، الجزائر وجهة آمنة، وكذلك إستجابة الأوروبيين للجزائر في طلبها تأجيل التفكيك الجمركي إلى سنة 2020 عوض ما كان مقررا سنة 2017[3]، وهذا حسب بيان لوزارة الشؤون الخارجية وكذا تصريح وزير التجارة بتاريخ: 2012/08/23، إضافة إلى التعاون الدائم في المجال الأمني ومكافحة الإرهاب والجرائم العابرة للحدود...، والتطور الكبير الذي تشهده المبادلات التجارية بين الطرفين إذ إنتقلت قيمة الواردات من أوروبا من مبلغ:8.2 مليار دولار سنة 2002 أي قبل تطبيق إتفاق الشراكة إلى 24.21 سنة 2011 بزيادة تقدر بـ: 200%، أما الصادرات إلى دول الإتحاد فقد انتقلت من 15 مليار دولار سنة2002 إلى

[1] – بوشارب أحمد، تأهيل المؤسسات الإقتصادية الجزائرية في ظل منطق التبادل الحر الأورو– متوسطي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع إدارة أعمال، جامعة الجزائر، 2008، ص88.

[2]– أوشن ليلى، مرجع سابق، ص68.

[3] – موقع وزارة الشؤون الخارجية، www.mae. Dz بتاريخ التحميل:2014/05/21.

36.3 مليار دولار سنة 2011، أي بزيادة تقدر بـ:140 % ،غير أن هذا التطور في المبادلات لا يعكش شراكة قائمة على تبادل المنافع وإنما هو تحين للفرص لا غير بين الطرفين.

المبحث الثالث: محاور إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية

لا يختلف الإتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس الشراكة بين الجزائر والمجموعة الأوروبية في جوهره، عن باقي إتفاقات الشراكة التي أبرمتها الدول المتوسطية الأخرى مع الإتحاد الأوروبي، فقد إحتوى إتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري على تسعة أبواب للتعاون المشترك، تغطي مختلف المجالات، ضمنها في 110 مادة، نتناولها على النحو الآتي:

المطلب الأول: المحور الإقتصادي

نظراً لأهمية العلاقات الثنائية التي تربط الجزائر والدول الأوروبية، يمكن إعتبار إتفاق الشراكة بمثابة دعم من الإتحاد الأوروبي للجهود المبذولة من طرف الجزائر في مسار الإصلاحات والتقويم الإقتصادي بهدف تحقيق التنمية والإندماج في الإقتصاد العالمي، وذلك في المجالات التالية:

الفرع الأول: الإنتقال الحر للسلع

نصت المادة 06 من إتفاق الشراكة على أن تقوم المجموعة الأوروبية والجزائر، تدريجيا، بإنشاء منطقة للتبادل الحر، خلال فترة انتقالية تصل إلى 12 سنة، كأقصى حد، إبتداء من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ، مثلما تنص عليه الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة لسنة 1994، كما نص

الإتفاق على تحرير المبادلات من المنتجات الصناعية والمنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري، بتخفيض الرسوم الجمركية لبعض المنتجات وإعتماد نظام الحصص على البعض الآخر.

أولا: المنتجات الصناعية:

تم النص عليها في المواد من 07 إلى11 من الفصل الأول، حيث إتفق الطرفان على تفكيك مختلف الحواجز الجمركية المفروضة على المنتجات الصناعية الأوروبية الواردة إلى الجزائر، بصورة تدريجية خلال 12 سنة من دخول الاتفاق حيز التنفيذ. مع العلم أن المنتجات ذات المنشأ الجزائري تدخل إلى المجموعة معفاة من كل الحقوق الجمركية والرسوم.

ويمكن للجزائر أن تتخذ تدابير استثنائية، في شكل زيادة أو استرجاع حقوق جمركية لفترة محدودة، على بعض الصناعات الفتية، القطاعات التي تخضع لإعادة الهيكلة أو تواجه صعوبات كبيرة، خاصة عندما تترتب عن هذه الأخيرة مشاكل اجتماعية خطيرة.

ثانيا: المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة:

أ- المنتجات الزراعية: لم يتفق الطرفان على التحرير الكلي للمنتجات الزراعية، وإنما تم منح امتيازات خاصة متبادلة لكلا الطرفين تتعلق بـ:

- الخضر، الفواكه، زيت الزيتون، المصبرات، عصير الفواكه، الخمور، فيما يتعلق بالصادرات الجزائرية إلى أوروبا.

- اللحوم، الحليب، التبغ، المواد الزيتية، فيما يخص صادرات الإتحاد الأوروبي إلى الجزائر.

ب- منتجات الصيد البحري:

تمت المحافظة على النظام المعمول به بموجب الإتفاق الموقع سنة 1976، حول تصدير السمك الجزائري، والذي نص على التحرير الكلي لصادرات السمك الطازج. من جهتها تشرع الجزائر في إجراء تخفيضات على الحقوق والرسوم، ما بين 25 % إلى 100 % ، لمعظم المنتوجات السمكية الطازجة والمجمدة.

ت- المنتجات الزراعية المحوّلة:

تم الإتفاق على أن يقوم الإتحاد الأوروبي بإلغاء الحقوق الجمركية بنسبة 95 % على الواردات الإعتيادية ذات المنشأ الجزائري، ومن جهتها تقوم الجزائر بتخفيضات جمركية تغطي حوالي 85 % من واردتها من الإتحاد، وقد تضمن هذا الفصل أحكام مشتركة في المواد من17 إلى 29، حيث نصت المادة 17 منه على ضرورة إلتزام الأطراف المتعاقدة بعد دخول الإتفاق حيز التطبيق بعدم إدراج قيود كمية جديدة وتدابير ذات مفعول مماثل أو حقوق جمركية و رسوم ذات أثر مماثل.

إن إتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري لا يشكل حاجزا على الإطلاق أمام إمكانية إدراج قيود حرية تنقل السلع، غير أنه يبقى يتعين أن يكون هذا الإستثناء مبررا بدواعي حماية فروع صناعية تواجه ممارسات تجارية غير نزيهة أو حالات إختلال نظام السوق مما سيمكن إستعمال القواعد الإحترازية، أو لدواعي حماية النظام العام والأداب العامة بمفهومه الواسع[1].

الفرع الثاني: تجارة الخدمات

نص الإتفاق على أحكام جديدة خاصة بتحرير الخدمات في المواد من30 إلى 37 من الباب الثالث، حيث يؤكد الطرفان إلتزامهما في إطار الإتفاقية العامة حول التجارة والخدمات، بتبادل مبدأ "الدولة

[1] - حطاب فؤاد، مرجع سابق، ص 51.

الأولى بالرعاية"، فيما يخص الحضور التجاري للشركات وأداء الخدمات العابرة للحدود، مع إحتفاظ الجزائر بالمعاملة الوطنية الخاصة بفروع الشركات الأوروبية المستقرة على إقليمها.

أما فيما يخص خدمات النقل التجاري، وتنقل الأشخاص لممارسة تجارة الخدمات، فتبقى مقيدة برخص وشروط متبادلة، ويمكن أن تكون محل إتفاقات خاصة يتفاوض حولها الطرفان .

كما نص في المادة 37 أن يمتنع الطرفان عن إتخاذ تدابير أو الشروع في أعمال من شأنها أن تجعل شروط الشركات أصعب مما كانت عليه قبل الإتفاق، كما يلتزم الطرفان بالنظر في لإبرام إتفاق تكامل إقتصادي بعد تقييم تقدم تقريب التشريعات بين الطرفين.

الفرع الثالث: مجالات التعاون الإقتصادي والمدفوعات والمنافسة

تناولها الإتفاق في المواد من 38 إلى 66 من الباب الرابع والخامس، وبيانها على النحو التالي:

أولا: المدفوعات الجارية وتداول رؤوس الأموال تلتزم المجموعة الأوروبية والجزائر، بترخيص كل المدفوعات المتعلقة بالصفقات، وذلك بعملة قابلة للتحويل. كما يعمل الطرفان على ضمان حرية تداول وانتقال رؤوس الأموال، الخاصة بالاستثمار المباشر في الجزائر، وكذا إمكانية تصفيتها وإعادة ترحيل نواتجها وأرباحها إلى موطنها الأصلي.

فيما يخص ميزان المدفوعات، وفي حالة وجود صعوبات فيه، يمكن للطرفين اتخاذ بعض الإجراءات والتدابير المقيدة للصفقات، وفقا لقواعد الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة والقانون الأساسي لصندوق النقد الدولي، وذلك لفترة محددة لا تتعدى المدى الضروري لتدارك وضعية ميزان المدفوعات.

ثانيا: المنافسة وأحكام إقتصادية أخرى

في مجال المنافسة، يعمد الطرفان إلى التعاون الإداري في تنفيذ تشريعاتهما الخاصة بالمنافسة، كما يضمن الطرفان الحماية الملائمة والفعلية لحقوق الملكية الفكرية والصناعية والتجارية، وفقا للمقاييس الدولية.

ثالثا: التعاون الإقتصادي

يهدف التعاون الاقتصادي إلى تدعيم عمل الجزائر من أجل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية المستديمة. ويشمل عدة مجالات أهمها: التعاون في مجال تحرير المبادلات بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، والتعاون في القطاعات الكفيلة بجعل الاقتصاد الجزائري قادر على خلق النمو ومناصب الشغل وهي: قطاع الصناعة، الزراعة، الطاقة، النقل، الجمارك، الخدمات المالية، السياحة، الاستثمار، الإعلام والإحصاء، المجال العلمي والتكنولوجي، الجانب التشريعي، البيئة، التربية والتكوين، كل ذلك من خلال: تبادل المعلومات والخبرات والتكوين، والمساعدات التقنية والإدارية والتظيمية، تنفيذ أعمال مشتركة، دعم الاستثمار المباشر...الخ.

كما يهدف هذا التعاون على تشجيع التكامل بين دول المغرب العربي وذلك بتنفيذ كل تدبير من شأنه أن يساهم في تنمية هذه العلاقات بين دول إتحاد المغرب العربي.

المطلب الثاني: القطاعات الأخرى

تميز إتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر والإتحاد الأوروبي بالشمول نظرا لتناوله كافة المواضيع التي تهم الحياة البشرية وخاصة التي لها علاقة بالمبادلات التجارية، وقد قسمنا هذا المطلب إلى عدة فروع حسب طبيعة قطاعات النشاط، وتسلسل مواد الإتفاق.

الفرع الأول: التعاون السياسي والمؤسساتي

تبعا لأهمية هذا الإتفاق فقد خصه الطرفان بأحكام تبين كيفيات تنفيذه، والهيآت التي تسهر على ذلك وهي كمايلي:

أولا: الحوار السياسي: خص الإتفاق هذا الجانب بثلاث مواد على التوالي: 03،04 و05، حيث يؤكد االطرفان على أن الحوار السياسي والأمني يتم بشكل منتظم وفي آجال منتظمة،وكلما إقتضت الحاجة وعلى عدة مستويات، وهو يسمح أيضا بإنشاء روابط تضامن دائمة بين الشركاء، كما أنه يتعلق بكافة المواضيع ذات الإهتمام المشترك التي من شأنها ضمان السلم والأمن وتحقيق التنمية للمنطقة المتوسطية:

أ – على المستوى الوزاري: خاصة في إطار مجلس الشراكة.

ب– على مستوى الموظفين السامين، الذين يمثلون الجزائر من جهة، والإتحاد الأوروبي من جهة أخرى.

ت– من خلال الاستعمال الكامل للقنوات الدبلوماسية. وبأية طريقة أخرى من شأنها أن تساهم في تكثيف هذا الحوار وتفعيله.

ثانيا: الإجراءات المؤسساتية: تضمن الإتفاق في المواد من 92 إلى 110 النص على إنشاء مؤسسات تسهر على تنفيذه، وحل المسائل والإشكالات التي قد تقع بين الأطراف أثناء تطبيق محتواه.وهي كما يلي:

- إنشاء مجلس شراكة، يتولى مهمة تنفيذ الإتفاق، وتسوية الخلافات، والسهر على السير الحسن لكل القضايا الأخرى ذات الإهتمام المشترك بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.
- إنشاء لجنة شراكة، وتكلف بتسيير الإتفاق، مع مراعاة الإختصاصات المخولة لمجلس الشراكة.

لإلى جانب ذلك تمت الإشارة إلى أن الإتفاق يبرم لمدة غير محددة، وهو يحل محل إتفاق التعاون الموقع في أفريل 1976، إعتبارا من دخوله حيّز التنفيذ.

الفرع الثاني: التعاون الإجتماعي والثقافي

أولا: التعاون الإجتماعي، تضمن هذا الجانب الإجراءات الخاصة بالعمال, من خلال عدم التمييز بينهم في شروط العمل, ويولي الطرفان الأهمية البالغة للتطور الإجتماعي والذي يجب أن يتماشى مع التطور الإقتصادي، كما يوليان الأهمية لإحترام الحقوق الإجتماعية الأساسية. حيث تم التطرق هنا إلى:

- الأحكام المتعلقة بالعمال، خاصة ما يتعلق بظروف عيشهم وعملهم وكذا الأشخاص الذين يعولونهم.
- الهجرة غير الشرعية، وضرورة عودة الأشخاص المتواجدين في حالة غير شرعية في البلد المضيف.
- ترقية دور المرأة في مسار التطور الإجتماعي والثقافي، ودعم البرامج المتعلقة بالتنظيم العائلي وبحماية الطفولة والأمومة.
- تحسين نظام الحماية الإجتماعية وقطاع الصحة.
- التخفيف من حدة الآثار السلبية الناجمة عن تعديل الهياكل الاقتصادية، وتحسين ظروف العيش وتوفير مناصب الشغل وتطوير التكوين، لاسيما في المناطق المحرومة.

ثانيا: التعاون الثقافي، يهدف الإتفاق في مجال الثقافة والتربية إلى:

- ترقية التبادل والتعاون الثقافي، الذي يشمل عدة ميادين أهمها: تنظيم تظاهرات ثقافية، حفظ وترميم النصب والمواقع التاريخية والثقافية، الترجمة الأدبية، تكوين الأشخاص العاملين في ميدان الثقافة، تشجيع التعاون في ميدان السمعي البصري.
- الإسهام في تحسين المنظومة التربوية والتكوين من خلال: تشجيع التحاق العنصر النسوي بالمؤسسات التربوية للتعليم، تطوير مستوى خبرة إطارات القطاعين العام والخاص، تشجيع إقامة روابط مستديمة بين الهيئات المختصة في الجانبين.

وقد تم تناول الجانب الإجتماعي والثقافي في المواد من 67 إلى 78 من إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية.

الفرع الثالث: التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية، وذلك من خلال :

- تقوية مؤسسة الدولة والقانون.
- التعاون في مجال تنقل الأشخاص (خاصة ما يتعلق بالتأشيرات).
- التعاون في مجال رقابة الهجرة غير المشروعة.
- التعاون في مجال محاربة الجريمة المنظمة.
- مقاومة تبييض الأموال, وذلك بمنع استعمال الأنظمة المالية لهذه الدول في تسهيل العملية الناتجة عن تنقل رؤوس الأموال الناشئة عن أنشطة إجرامية (المخذرات...).
- التعاون من أجل القضاء على الإرهاب الدولي ومحاربة الفساد والرشوة.

الفرع الرابع: التعاون المالي

يقوم التعاون المالي على ما يلي:

- دعم الإصلاحات الهادفة إلى تحديث وعصرنة الإقتصاد بما فيها التنمية الريفية.

- إعادة تأهيل الهياكل الإقتصادية.

- ترقية الإستثمارات الخاصة والأنشطة المؤدية إلى خلق فرص العمل.

- الأخذ بعين الإعتبار الآثار الناتجة عن وضع منطقة التبادل الحر على الإقتصاد الجزائري, خاصة عن طريق إعادة تأهيل الإقتصاد.

دون أن ننسى هنا أدوات التعاون المالي الأخرى المندرجة في إطار الشراكة الأورو متوسطية وفي مقدمتها برنامج ميدا 1 للفترة 1996- 1999 وبرنامج ميدا 2 للفترة 2000- 2006 فخلال الفترة 1997-2006 استفادت الجزائر من تعهدات هذا البرنامج وصلت إلى 511 مليون أورو . مقسمة كما يلي: 304,2 مليون أورو في إطار برنامج ميدا1 والباقي يندرج ضمن برنامج ميدا 2، تدخل كلها في إطار عملية التحول الإقتصادي للجزائر[1].

فخلال الدورة الأولى لمجلس الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوربي الذي انعقد ببروكسل في 16 ماي 2006، أعرب الطرفان عن إرتياحهما لنتائج الدورة، التي أبرزت درجة عالية من الثقة والتعاون.

[1] – شريط عابد ، دراسة تحليلية لواقع وأفاق الشراكة الإقتصادية الأورو متوسطية : حالة دول المغرب العربي، أطروحة دكتوراه دولة في علوم التسيير، جامعة الجزائر غير منشورة، 2004، ص181.

كما أعرب الاتحاد الأوربي عن دعمه للإصلاحات السياسية والإقتصادية، التي باشرتها الجزائر، إضافة إلى دعمه للجزائر من أجل تسهيل إنضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وقد تم بالمناسبة التنصيب الرسمي لخمسة أفواج مختصة في مسائل الفلاحة والصيد البحري، الصناعة والتجارة والخدمات، البيئة والنقل، الطاقة، العدالة والشؤون الداخلية والتكنولوجيات. بالإضافة إلى إعطاء الموافقة السياسية على قرار تشكيل ووضع الأفواج المكلفة بتنفيذ مختلف جوانب اتفاق الشراكة.

الفصل الثاني: آثار إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية على الإقتصاد الوطني

المبحث الأول: آثار إتفاق الشراكة على التوازنات الإقتصادية

تشهد المبادلات الخارجية للجزائر نموا مضطردا منذ مطلع القرن الحالي نظرا للآثار الناتجة عن الإصلاحات الإقتصادية، وكذا الإستقرار الأمني والسياسي، وإرتفاع عائدات صادرات المحروقات التي تحاول الجزائر إستغلالها في تأهيل المؤسسات الإقتصادية، مما يؤثر حتما على تجسيد إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.

إن إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية رغم تعدد المجالات والقطاعات التي تضمنها. إلا أن القطاع الذي يحظى أكثر من غيره بالإهتمام هو القطاع الإقتصادي نظرا لطبيعة الرهانات المرتبطة به، خاصة في هذه الفترة العصيبة من واقع الجزائر ،تبعا لحاجتها الماسة في تفعيل آلياتها الاقتصادية بغية إيجاد حلول واقعية لمشاكلها الإقتصادية والإجتماعية المتراكمة منذ ثمانينات القرن الماضي.

المطلب الأول : إتفاق الشراكة والتنظيم الإقتصادي

يهدف إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي إلى إنشاء منطقة تبادل حر بين دول الإتحاد والجزائر، مما سيؤثر حتما على حجم المبادلات بين طرفي الإتفاق، وكذا شروط ممارسة النشاط الإقتصادي كما سيؤثر على عائدات الجباية، وعليه سنتناول منطقة التبادل الحر المزمع إنشاؤها، ووضعها القانوني في الفرع الأول، أما في الفرع الثاني سنتعرض إلى تكييف النظام الجبائي مع إتفاق الشراكة.

الفرع الأول: منطقة التبادل الحر ووضعها القانوني

أولا: المقصود بمنطقة التبادل الحر

نصت المادة 06 من الفصل الأول من الباب الثاني على أن " **تقوم المجموعة والجزائر تدريجيا بإنشاء منطقة للتبادل الحر خلال فترة إنتقالية تمتد إلى 12 سنة كأقصى حد، إعتباراً من**

تاريخ دخول هذا الإتفاق حيز التنفيذ حسب الكيفيات المشار إليها أدناه وطبقا لأحكام الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة لسنة 1994 وغيرها من الإتفاقيات المتعددة الأطراف حول تجارة السلع الملحقة بالإتفاق المؤسس للمنظمة العالمية للتجارة ".

يقصد بمنطقة التبادل الحر يقصد بها حسب إتفاقية الغات للتعريفات الجمركية تلك المجموعة المكونة من إقليمين جمركيين والتي تكون فيها الحقوق الجمركية والتنظيمات التجارية الأخرى بينهما غير مشروطة، إلا في الحالات الضرورية التي تقتضي الرضوخ لجملة من الشروط والتحفظات وإقصاء هذه الشروط يكون نتيجة لتسهيل المبادلات التجارية القائمة على المنتجات الأصلية المكونة لمنطقة التبادل الحر.

منطقة التبادل الحر هي عبارة عن مجموعة جغرافية وسياسية أين لا توجد أي عوائق للمبادلات السلعية والخدماتية لا في شكل رسوم جمركية ولا في شكل نظام تعيين الحصص أو معايير صحية أو فنية تهدف إلى إبعاد المنتجات الأجنبية من الحصول على رخص الإستيراد[1].

ثانيا: مشروعية منطقة التبادل الحر

تعتبر منطقة التبادل الحر شكل من أشكال الإندماج الإقتصادي التي أقرتها الإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة الغات،لأن ذلك يساعد على تطوير التجارة الدولية [2].

[1]– Bouzidi Nachida,Vers un accord d'association entre l'Algérie et l'union Européen, IDRARA, N°02, 2000, pp156.

[2] – عمورة جمال، منطقة التبادل الحر في ظل الشراكة الأورو متوسطية، مجلة علوم إنسانية، عدد 3، 2006، ص27.

حيث تبقى الأطراف ملزمة بمقتضى أحكام المنظمة العالمية للتجارة المتعلقة بإنشاء مناطق التبادل الحر بالإمتثال للشروط الإجرائية والموضوعية الواردة في المادة 24 منها تفاديا لي إشكال قد يثور في المستقبل.

ويستخلص مما سبق أن منطقة التبادل الحر الأوروبية الجزائرية مشروعة على ضوء أحكام المنظمة العالمية للتجارة والإتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة الغات.

ثالثا: خصائص منطقة التبادل الحر

تتميز منطقة التبادل الحر بين الجزائر والمجموعة الأوربية بجملة من الخصائص تتمثل في مايلي:

- تباين مستوى وحجم النمو الإقتصادي بين طرفي العلاقة فالجزائر دولة في طريق النمو ودول المجموعة الأوربية متقدمة في شتى مجالات الحياة الإقتصادية.
- طرفان يطبقان سياسات حمائية متفاوتة عالية في الجزائر وضعيفة بالنسبة للمجموعة الأوربية.
- تتميز أوربا بقاعدة صناعية قوية أما الجزائر لا تزال تعيش حالة إنتقالية ربع قرن.
- التباين الكبير في الميزان التجاري فالإتحاد الأوربي يمثل 65% من التجارة الخارجية للجزائر، بينما لا تمثل الجزائر سوى 5 % من تجارته الخارجية.

بناء على الخصائص التي تميز هذه المنطقة **فإن إتفاق التبادل عبارة عن فتح للأسواق الجزائرية أمام المنتجات الأوربية من خلال رفع الحواجز الجمركية**[1].

وعلى هذا الأساس فإن منطقة التبادل الحر ينتابها نوع من اللاتناظر واللاتكافؤ بين طرفي العلاقة، باعتبار أنها تؤدي إلى تكاليف مؤكدة ومباشرة ومكاسب غير مؤكدة وغير مباشرة، **أي أن الآثار المتوقعة**

[1] – جبار ياسين، مرجع سابق، ص 88.

تدخل في إطار ما يسمى "بالدفع الفوري والأرباح المؤجلة"، بمعنى أن الآثار السلبية المؤكدة تظهر على المدى القريب، أما الآثار الإيجابية المحتملة فستكون على المدى المتوسط والطويل[1].

الفرع الثاني: تكييف النظام الجبائي مع إتفاق الشراكة

تمثل عائدات الرسوم الجمركية موردا جبائيا هاما بالنسبة للإقتصاد الوطني، تتجاوز أهميتها عدة مصادر أخرى للجباية، حيث تمثل 10% من إيرادات الخزينة العمومية، وتصل حصة الإيرادات الجمركية إلى نسبة 28% من إجمالي الإيرادات الجبائية أي ما يعادل 2.9 من الناتج المحلي الإجمالي(28)[2]. ومن هنا تأتي أهمية قطاع الجمارك بالنسبة للإقتصاد الوطني.

أولا: رزنامة التفكيك الجمركي

أرسى إتفاق الشراكة نظام لحرية تنقل السلع يقوم على أساس مبدأ المعاملة بالمثل، من خلال إلتزام الجزائر بإزالة الحقوق الجمركية بصفة تدريجية عند الإستيراد بالنسبة للمنتجات الصناعية التي يعود منشأها للمجموعة الأوربية ، إبتداء من دخول الإتفاق حيز التنفيذ ويمتد على فترة 12 سنة[3]، وقد أخضعت المنتجات الصناعية، التي قسمت إلى ثلاث قوائم، إلى رزنامة تفكيك جديدة، وفق ما يلي:

1- القائمة الأولى: تضم السلع الوسيطة والمنتوجات نصف المصنعة للصناعة الكيميائية والتعدين وصناعة النسيج ومواد البناء...، وستخضع لتفكيك جمركي كلي، فور دخول الاتفاق حيز التنفيذ. ويمثل استيراد هذه المواد 25 % من حجم الاستيراد الكلي من الاتحاد الأوروبي، وهذا ما سينعكس بالإيجاب على المؤسسات الإنتاجية التي تستخدم هذه المواد كمكونات للإنتاج.

---

[1] - عمورة جمال، دراسة تحليلية وتقييمية لإتفاقيات الشراكة العربية الأورو متوسطية، مرجع سابق، ص414.

[2] - مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية.النظام الدولي للتجارة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2006، ص 130.

[3] - حطاب فؤاد، مرجع سابق، ص45.

2- القائمة الثانية: تضم المنتجات الصيدلانية، والغازية، والتجهيزات الميكانيكية والكهربائية والإلكترونية، والتجهيزات ما عدا الكهرومنزلية، ومعدات النقل وقطع الغيار. وسيتم التفكيك الجمركي لها على مدى 5 سنوات، وذلك ابتداء من السنة الثالثة لدخول الاتفاق حيّز التنفيذ، بمعدّل تخفيض 20 % كل سنة، وتمثل هذه القائمة 35% من حجم الواردات من المجموعة الأوروبية.

3- القائمة الثالثة: تشمل هذه القائمة عل المنتوجات الجاهزة (سلع الاستهلاك). وستتم عملية التفكيك ابتداء من السنة الثالثة لدخول الاتفاق حيز التنفيذ وعلى مدى 10 سنوات، بمعدل تخفيض 10% كل سنة. وتمثل هذه القائمة 40 % من حجم الاستيراد من الاتحاد الأوروبي.

كما قرر إتفاق الشراكة طبقا لنص المادة 11 منه إستثناءات على جدول التحرير الوارد في المادة 09 أعلاه وذلك في حالتين على سبيل الحصر هما:

- صناعة جديدة.
- قطاع صناعي خاضع لإعادة الهيكلة أو تواجه صعوبات كبيرة خاصة عندما تترتب عن هذه الأخيرة مشاكل إجتماعية خطيرة كالبطالة.

يتعين على الطرف الجزائري عند بروز إحدى الحالتين إخطار مجلس الشراكة عن نيته في إتخاذ تدابير وإجراءات إستثنائية على نظام التفكيك الجمركي المقرر في الإتفاق[1]، وتجدر الإشارة إلى صدور

[1] – المادة 11 من المرسوم الرئاسي، 159/05 المؤرخ في 2005/04/27 المنشور في الجريدة الرسمية عدد :31 المؤرخة في:2005/04/30.

نص تنظيمي في الجزائر يحدد كيفية متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار إتفاقيات التبادل الحر[1].

ثانيا: آثار التفكيك الجمركي عل توازن المالية العمومية

إن التفكيك الجمركي وتحرير المبادلات سيمارسان ضغطا على توازن المالية العمومية وهذا من خلال التخفيض في الإيرادات الجمركية التي تساهم بحصة هامة في مجموع إيرادات الدولة, وهذا راجع إلى مدى الحماية المفروضة من قبل الدولة, فعلى سبيل المثال تمثل الإيرادات الجمركية للجزائر نسبة 23,4% من مجموع الإيرادات (أي بنسبة 2,7% من الناتج المحلي الإجمالي) وأن حصة الإتحاد الأوروبي من مجموع الواردات الجزائرية تمثل 65%, حيث تمثل نسبة الإيرادات الجمركية لهذه الواردات 15,2% من مجموع الإيرادات (أي بنسبة 1,8% من الناتج المحلي الإجمالي)[2].

وبالتالي فإن التخلي عن الحماية الجمركية على الواردات الوافدة من الإتحاد الأوروبي كما تنص عليه إتفاقيات الشراكة سيؤدي إلى خسارة مالية فورية لإيرادات الميزانية بمقدار 1,4 مليار دولار سنويا أي بنسبة 2,2% من الناتج الإجمالي[3] ، مع احتمال إنخفاض في النفقات العمومية بسبب إنخفاض حصة الإيرادات الناتجة عن المبادلات الخارجية ودرجة الإنفتاح التجاري وكذا الحصة المعتبرة من مبادلات السلع الصناعية مع الإتحاد الأوروبي (التي تتجاوز نسبة 60%).

وحسب بعض التقديرات التي أعدتها وزارة المالية سنة 2005 حول الآثار المرتقبة لإتفاقية الشراكة الأورو– جزائرية ومنطقة التبادل الحر، نجد أن نقص القيمة النهائية لموارد الدولة من الحقوق الجمركية

---

[1] - المرسوم التنفيذي رقم:89/10 المؤرخ في:10 مارس سنة 2010 يحدد كيفيات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر، المنشور في الجريدة الرسمية عدد:17 المؤرخة في 14 مارس 2010.

[2] – جبار ياسين، مرجع سابق، ص 405.

[3] – عابد شريط، مرجع سابق، ص 185.

والرسم على القيمة المضافة على الواردات في غضون سنة 2018 ستكون في حدود نسبة 3% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة2004، وعليه فقد تم تحديد بعض التوقعات من قبل وزارة المالية بخصوص خسائر الميزانية في السيناريوهات الآتية[1]:

1- السيناريو الأول: خسائر الميزانية سنة 2006 وهو تاريخ التفكيك الكلي للقائمة الأولى من السلع، يتوقع أن تتعرض الجزائر لخسارة أو فقدان ما قيمته 26.3 مليار دج من الإيرادات الناتجة عن الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، أي بنسبة 0.4 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

2- السيناريو الثاني: خسائر الميزانية سنة 2008 وهو تاريخ بداية التفكيك الجمركي لقائمتي السلع الثانية والثالثة فيتوقع أن تفقد الجزائر ما قيمته 40 مليار دج من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة على الواردات، أي بنسبة 0.7 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

3- السيناريو الثالث: خسائر الميزانية سنة 2013 وهو تاريخ التفكيك النهائي والكلي على القائمة الثانية من السلع يحتمل أن تفقد الجزائر ما مقداره 118 مليار دج من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، أي ما نسبته 1.9 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

4- السيناريو الرابع: خسائر الميزانية سنة 2018 وهو تاريخ التفكيك النهائي للقائمة الثالثة من السلع حيث يحتمل أن تفقد الجزائر ما قيمته 188.8 مليار دج من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، أي بنسبة 3.1 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

[1] - Ministère des finances, accord d'association avec l'union européenne, « contenu & impact », les impacts prévisibles de l'accord d'association avec l'UE sur le budget de l'Etat et le niveau de la protection tarifaire en Algérie, 2005, pp(48-51).

وإذا ما قارن حجم الخسائر الجبائية للجزائر مع كل من تونس والمغرب، نجد أن تونس فقدت ما يقارب 65.1 مليون دينار تونسي سنة 1996، (أي بنسبة 0.34 % من الناتج المحلي الإجمالي)، و 272 مليون دينار تونسي سنة 2002 (أي بنسبة 0.91 % من الناتج المحلي الإجمالي)، أما المغرب فقد سجلت خسارة في إيراداتها قدرت بـ 1.2 مليار درهم سنة 2001 (أي بنسبة 0.3 % من الناتج المحلي الإجمالي)، و 1.5 مليار درهم سنة 2002 (أي بنسبة 0.4 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2001)، وأن الخسارة الجبائية المتوقعة قد تصل إلى 1.9% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2012[1].

وفي هذا الإطار تؤكد السلطات الجزائرية على أنه من الضروري تعويض تكاليف إعادة التأهيل على الأقل بدعم مالي في حدود 03 ملايير دولار سنويا وهذا لمدة 10 سنوات[2].

فهذا الحجم من التأثير في الخسائر في الإيرادات العامة للدولة يعطي إشارة قوية عن الإختلالات التي سيخلفها هذا الإتفاق على المالية العامة نتيجة للتفكيك الجمركي، لاسيما إن لم تتمكن من تعويض هذه الخسارة في الموارد عن طريق تخفيض مقابل في النفقات العامة لأهمية الحاجة إلى بناء الهياكل القاعدية، وكذا النفقات الإضافية لتمويل عملية التحول القطاعي الناتج عن مواجهة المنافسة الأوروبية المتزايدة.

لذلك يجب القيام بإصلاح النظام الضريبي من خلال التحكم في النفقات العمومية، ومحاربة الغش والتهرب الضريبي، وتطبيق واسع للرسم على القيمة المضافة مما يسمح بتوحيدها على جميع القطاعات، وتحسين عملية تحصيل وجمع الضرائب، والعمل على رفع الجباية المباشرة بدلا عن الجباية غير المباشرة التي تشكل عبأ على مستوى أسعار السلع الإستهلاكية وما ينتج عنه من آثار تقييدية على الطلب

[1]– Ministère des finances, op.cit, pp (14 et 26).

[2]– Belattaf .M. & Arhab.B, op cit, P28.

الداخلي، وهو ما يعرف بأثر الرافعة التعويضية التي تقوم على: إما توسيع القاعدة الضريبية أو الفعالية في الجمع والتحصيل[1].

كما يجب إصلاح النظام المالي وتأهيل القطاع المصرفي من أجل الرفع من الإدخار المحلي وتشجيع تمويل المؤسسات والتعجيل ببرامج خوصصة المؤسسات العمومية المستنزفة لموارد الدولة، ووضع أنظمة حماية إجتماعية موجهة بطريقة أكثر إنتقائية نحو الشرائح التي تعاني مشاكل صعبة، وإستعمال مكثف وعقلاني لإيرادات الخوصصة من أجل التقليل من حجم المديونية، إذ أن الإيرادات الناتجة عن عملية بيع المؤسسات أو التنازل عن أصولها لا يجب إعتبارها كإيرادات ميزانية، فهي لا تمثل سوى المقابل السائل عن أصول مادية أو معنوية، وأثرها على الميزانية هو في الواقع حيادي[2].

ثالثا: آثار التفكيك الجمركي على الميزان التجاري

إن التفكيك الجمركي من جانب واحد إزاء السلع الصناعية القادمة من الإتحاد الأوروبي سيكون له أثر كبير على الميزان التجاري للجزائر التي حققت خلال السنوات الأخيرة فوائض في ميزانها التجاري، وهذا بسبب زيادة الواردات من السلع الصناعية القادمة من أوروبا بوتيرة أكبر من الصادرات في المدى القصير وهو أثر منطقي ناتج عن الشروط الهيكلية والتنظيمية الجديدة، حيث ستنشأ هذه الزيادة عن طريق ما يسمى بتحويل التجارة (Trade diversion) على حساب باقي الدول الصناعية التي سوف تستفيد من هذا التفكيك الجمركي، لكن سرعان ما تتغير الوضعية على المدى المتوسط والبعيد بإتجاه زيادة الصادرات بسبب إعادة التخصيص في عوامل الإنتاج، وهذا لا يتأتى بطبيعة الحال إلا إذا كان

[1] – جبار ياسين، مرجع سابق، ص 407.

[2] – زايري بلقاسم، الآثار الإقتصادية على الإقتصاد الجزائري لتكوين منطقة التبادل الحر ما بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة وهران، 2004/2003، ص199.

الجهاز الإقتصادي للبلد مرنا والسياسة الإقتصادية تتسم بالإستقرار، إضافة إلى زيادة تدفق رؤوس الأموال وجلب الإستثمار الأجنبي[1].

إضافة لذلك فإن إلغاء القيود الكمية والرسوم الجمركية سيؤدي إلى رفع مستويات الإستهلاك الكلي الذي قد ينتج عنه أثر إيجابي يتمثل في توسيع الوعاء الخاص بالضرائب على الإستهلاك (الرسم على القيمة المضافة مثلا) والذي من شأنه أن يدعم موارد ميزانية الدولة وتقليل الإعتماد على الجباية البترولية كمورد أساسي من موارد الميزانية، وبمثابة تعويض للرسوم الجمركية المفقودة أو الضائعة، وأثر سلبي يتمثل في ميل المستهلكين إلى إقتناء المنتوجات المستوردة بدلا من المنتوجات المحلية، هذا فضلا على تحمل ضغط المنافسة على صادرات السلع المصنعة نحو الإتحاد الأوروبي بسبب إندماج دول أوروبا الوسطى والشرقية في مبادلات الإتحاد الأوروبي وفقدان الدول المتوسطية ما كانت تتمتع به من تفضيلات ومزايا (المعاملة غير المماثلة)[2] .

وبالمقابل فإن السيناريو المتوقع لأثار إتفاق التبادل الحر بالنسبة للإتحاد الأوروبي ستكون ضعيفة، كون أن التخفيضات التدريجية للحقوق الجمركية ستؤدي إلى إرتفاع طفيف في الصادرات الأوروبية نحو الجزائر، بسبب المكاسب المتعلقة بمؤشر الكفاءة– السعر التي ستحصل عليها مقارنة مع الدول الأخرى التي لا تستفيد من هذه التخفيضات الجمركية (المنتوجات الصينية مثلا)، وبالتالي سيكون الأثر الكمي للصادرات ضعيفا، وعلى المدى القريب فلن تكون هناك آثار أيضا على الواردات الوافدة من الجزائر، بإعتبار أن ليس هناك تفكيك أو إلغاء جمركي ينبغي أن يقوم به الإتحاد الأوروبي على السلع الجزائرية، طالما أن الأسواق الأوروبية للسلع الصناعية الجزائرية مفتوحة منذ أمد بعيد، في حين أن العراقيل على السلع الزراعية تم الإحتفاظ بها، وبالتالي فإن الجزائر لن تكون في وضع متميزاً وأفضلياً لدخول منتوجاتها

[1] – جبار ياسين، مرجع سابق، ص 409.

[2] – عمورة جمال، دراسة تحليلية وتقييمية لإتفاقيات الشراكة العربية الأورو متوسطية، مرجع سابق، ص398.

الصناعية إلى الأسواق الأوروبية، بالإضافة إلى أن التجارة الأوروبية الجزائرية مازالت منذ السبعينات إلى يومنا هذا تعتمد نظاما تفضيليا ونظام مزايا تعريفية وغير تعريفية ساعدت على خلق إقتصاد محمي ومدعم وريعي إلى حد كبير، وبالتالي فإن عملية تحرير التجارة بين الطرفين تحتاج إلى وقت طويل وتتطلب إجراءات تصحيحية هيكلية عميقة[1].

أما على مستوى الإقتصاد الكلي فإن الإنفتاح التجاري يتطلب تطبيق سياسات مرافقة في مجال الميزانية, سعر الصرف, أسعار الفائدة، من أجل تحسين كفاءة وأداء المؤسسات المحلية وخلق فرص جديدة للتصدير وضمان تنويع المنافذ على مستوى كافة الأسواق الأجنبية، بالإضافة إلى ذلك ينبغي على السلطات العمومية إعتماد سياسات صارمة لمراقبة الميزانية والتحكم في الطلب الكلي إما بتحديد النفقات العمومية أو بالرفع من حجم الرسوم غير المباشرة، أو اللجوء إلى سياسة سعر الصرف لمواجهة تدهور الميزان التجاري الناتج عن التفكيك الجمركي وهذا بإختيار سعر الصرف المناسب[2]،غير أن تحقيق تحسن في الميزان التجاري يتوقف على جملة من الشروط نوجزها في ما يلي[3]:

- مرونة الجهاز الإنتاجي للدولة التي تقوم بعملية التخفيض في سعر الصرف.
- أن يكون الطلب الخارجي على منتوجات الدولة مرنا، بحيث يؤدي تخفيض سعر الصرف إلى زيادة الطلب على منتوجاتها.
- أن يكون طلب الدولة على الواردات الأجنبية مرنا أيضا.

---

[1] – Ministère des finances, op.cit, p26.

[2]– Bachir Hamdouch, Mohamed Chater, les échanges euro-med, impact des accords de libre échange euro-méditerranéens, cas du Maroc, Forum euro-med des instituts économiques, seconde conférence du FEMISE, Marseille, 29-30 Mars 2001,p(16).

[3] – زايري بلقاسم، مرجع سابق، ص 192.

- ينبغي التأكد قبل تطبيق سياسة سعر الصرف من الكفاية الإنتاجية للصادرات وقدرتها على منافسة المنتوجات العالمية.

المطلب الثاني: تأثير إتفاق الشراكة على قطاعات الإنتاج

نظرا لكون الإقتصاد الجزائري إقتصاد ريعي فهو لا يستطيع منافسة المنتوجات الأوروبية لا من حيث الجودة ولا من حيث السعر، وهذه نقطة في صالح المستثمر الأجنبي الذي يفضل الأسواق التي يمارس فيها نشاطاته لإنعدام المنافسة الرفيعة[1].

الفرع الأول: تأثير إتفاق الشراكة على القطاع الصناعي

يُعد القطاع الصناعي أكثر القطاعات الاقتصادية تأثرا بدخول إتفاق الشراكة حيّز التنفيذ، من خلال التفكيك التدريجي للحواجز الجمركية المفروضة على عملية التبادل الحر للمنتجات الصناعية، خاصة إذا علمنا أن هذا القطاع يعرف ركودا بل تراجعا في مستوى الإنتاج والتصدير يعود سببه إلى:

- سوء استعمال إمكانيات الإنتاج المتوفرة، وتقادم الأجهزة الإنتاجية في بعض القطاعات.
- ضعف الطلب الوطني، الذي يترجم بانخفاض القدرة الشرائية للمستهلكين، في ظل منافسة السلع الأجنبية.
- المعدل الضعيف للإنتاجية المتوسطية في هذا القطاع، والأهمية المعتبرة لحصة الأجور من القيمة المضافة.
- تدهور الوضعية المالية للمؤسسات العمومية، وسلبيات أنظمة التكوين والتعليم.
- العدد الكبير للعمال في بعض القطاعات الصناعية، وضعف مستوى الأجور الذي لا يحفز على خلق المردودية.

[1] – حسين نوارة ، واقع وآفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، مجلة الإدارة، عدد، 02، 2007، ص 109

وعليه فإن مؤسساتنا أول ما يجب التفكير فيه هو عامل الجودة والمواصفات القياسية والصحية والبيئية ورفع الكفاءة الإنتاجية والتحكم في التكاليف, وهذا ليس فقط على مستوى استخدامها للمواد الأصلية بل على مستوى التغليف والتعليب والتعبئة أيضا, لاسيما أمام إختفاء النظام التفضيلي القائم على أساس التنازلات من طرف واحد وهو الإتحاد الأوروبي، وبروز علاقات إتفاقية من الجيل الجديد تقوم على مبدأ المعاملة بالمثل بين الطرفين الموقعين على هذا الإتفاق[1].

ما يجب الإشارة إليه أنه من البنود التي جاءت بها إتفاقية الشراكة الموقعة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي احترام قواعد المنشأ والمتمثلة في الشروط الواجب توافرها في عملية الإنتاج لكي تتمتع السلعة أو المنتوج المصدر بالمزايا والإعفاءات المنصوص عليها في الإتفاقية, فهي عبارة عن مراحل تصنيع معينة (نسبة معينة) ينبغي أن تمر بها السلعة لكي تكتسب صفة المنشأ, ومن ضمن هذه الشروط السماح للمنتج الجزائري بإستيراد مكونات إنتاج أوروبية المنشأ (مدخلات أوروبية) فعند حساب نسبة المكون الوطني في هذا المنتوج تُعامل هذه المكونات المستوردة على أنها مكون وطني, وهذا ما يسمح للجزائر بقيام صناعات جديدة لم تكن موجودة من قبل, فضلا عن إستفادتها من الإعفاء الجمركي الممنوح من دول الإتحاد الأوروبي[2].

ومن الآثار المتوقعة على القطاع الصناعي أيضا ما يتعلق بمجال إستيراد المعدات ذات التقنية العالية أو المتوسطة من أوروبا، بالرغم من أن هذه المعدات لن تنافس الإنتاج الجزائري في المدى القصير,لكن يختلف الوضع على المدى البعيد إذا ما أصبحت الجزائر قادرة في المستقبل على تصنيع ولو جزء من هذه المعدات محليا إذ طورت من قدراتها العلمية والتكنولوجية والصناعية، وبالتالي فإن

---

[1] – بشير مصيطفى، الشراكة الأجنبية ومبدأ حماية المنتوج الوطني، الملتقى الإقتصادي الثامن نادي الدراسات الإقتصادية، جامعة الجزائر،يومي 09 و10 ماي 1999، ص 17.

[2] – عمورة جمال، دراسة تحليلية وتقييمية لإتفاقيات الشراكة العربية الأورو متوسطية، مرجع سابق، ص409.

إنفتاح السوق الجزائرية على إستيراد هذه المعدات دون حماية بمجرد دخول الإتفاقية حيز التنفيذ، وإن لم يصاحبه تعاون فني ومالي مكثف بين أوروبا والجزائر في هذا المجال فسوف يؤدي إلى عرقلة أي تقدم جزائري في صناعة هذه المعدات، ويؤثر على عملية تحديث الإنتاج الصناعي الجزائري.

وخلاصة القول أن النظام الإنتاجي الحالي لا يملك القدرة التنافسية الكافية لمواجهة تزايد حدة المنافسة الدولية, كما أن دخول السلع المصنعة الأوروبية إلى السوق الجزائري تمثل تحديا حقيقيا أمام النسيج الصناعي الجزائري, رغم إختلاف الوضعية من قطاع لآخر وفقا للمعدل الجمركي المفروض على كل قطاع[1].

الفرع الثاني: تأثير إتفاق الشراكة على القطاع الزراعي

يساهم القطاع الزراعي في إجمالي الناتج الداخلي الخام بحوالي: 9%، ويشغل حوالي 21 % من اليد العاملة في الجزائر، رغم ذلك فإن هذا القطاع لازال يعاني كباقي القطاعات الإقتصادية الأخرى رؤية واضحة للنهوض به رغم توفر العم المالي، والإمكانات المادية والطبيعية والبشرية لنجاحه، وهذا في مختلف مخططات التنمية، بحيث تترجم الوضعية الصعبة التي يعاني منها في:

- ضعف المردود.
- نقص الشفافية والمساواة في تقديم الدولة للمساعدات.
- النقائص المسجلة في ميدان حماية الموارد وتثمينها.

[1] – بشير مصيطفى، مرجع سابق، ص 21.

– عدم حل مشكل العقار الفلاحي الموروث عن الحقبة الإستعمارية (مستثمرات فلاحية، عقود إمتياز،..) وهو ما ساهم في عدم قدرة الإنتاج الزراعي على تلبية الطلب المحلي، والتبعية الغذائية شبه الكلية إلى الخارج.

وقد نص إتفاق الشراكة على إقامة تحرير أكبر لمبادلات المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري وكذا المنتجات الزراعية المحولة، وهذا بصفة تدريجية على أساس المعاملة بالمثل[1]، حيث تم تقسيم نظام المبادلات إلى عام وخاص:

أولا: النظام العام للمبادلات الثنائية

نصت المادة 14 من إتفاق الشراكة على أحكام عامة تنظم المبادلات في هذا المجال عل النحو الآتي بيانه:

أ- المنتجات الزراعية: صادرات الجزائر نحو المجموعة الأوروبية والتي تتمثل أساسا في الخضر والفواكه والمصبرات والواردة في البرتوكول رقم:01 فإنها تستفيد من تخفيضات جمركية تتراوح ما بين 20 و100 %، أما صادرات المجموعة الأوروبية نحو الجزائر والمتمثلة في اللحوم والحليب والواردة في البرتوكول رقم:02 فإنها ستفيد من تخفيضات تتراوح ما بين 55 و100%، كما يبقى نظام الحصص الجمركية مطبقا بين الطرفين.

ب- المنتجات الزراعية المحولة: نص الإتفاق على أن يقوم الإتحاد الأوروبي بإلغاء 95% من الحقوق الجمركية التي منشؤها الجزائر والواردة في البرتوكول رقم:05 الملحق 01، كما إلتزمت الجزائر بتقديم تنازلات تصل إلى 85% في إطار الحصص الجمركية الواردة في البرتوكول رقم:05 الملح 02.[1]

[1] – المادة 13 من إتفاق المرسوم الرئاسي رقم:159/05 المؤرخ في 2005/04/27 المنشور في الجريدة الرسمية عدد رقم: 31 بتاريخ:2005/04/30.

ت- منتجات الصيد البحري:إتفق الطرفان الإبقاء على النظام المعمول به في إطار إتفاق التعاون لسنة 1976،حيث إلتزمت المجموعة الأوروبية إتجاه الواردات من السمك التي مصدرها الجزائر بالتحرير الكامل لكافة هذه الواردات بموجب البرتوكول رقم:03، فيما إلتزمت الجزائر بتقديم تخفيضات جمركية تتراوح ما بين25 و100 % على منتجات الصيد الواردة في البرتوكول رقم:04.

ثانيا: النظام الخاص للمبادلات الثنائية

تنص المادة 16 من الإتفاق على أن للأطراف المتعاقدة إمكانية تعديل النظام المعمول به بالنسبة للمنتجات المعنية، كنتيجة لسياساتهما الفلاحية أو لتعديل تنظيمهما المعمول به أو في حالة تعديل أو تطوير المقتضيات المتعلقة بتنفيذ سياساتهما الفلاحية.

بالرغم من الضمانات المذكورة في المادة والمتعلقة بإخطار الطرف الراغب في إدخال تعديل على سياساته الفلاحية من خلال إخطار لجنة الشراكة ومنح واردات الطرف الآخر إمتيازات مماثلة لتلك المنصوص عليها في الإتفاق، إلا أن التنازلات الواردة في المادة والممنوحة للجزائر يمكن سحبها في أي وقت بالنظر إلى السياسات الفلاحية المشتركة بين الدول الأوروبية[2].

ثالثا: الآثار السلبية.

إن تطبيق اتفاق الشراكة سوف يؤثر بصورة مباشرة على هذا القطاع، حيث تستورد الجزائر 48% من حاجاتها من المواد الزراعية من أوربا، وتستقبل أوربا 78% من صادراتنا الزراعية بعجز يتراوح ما بين 1.3 و1.5مليار دولار، هذا العجز قد يتضاعف بعد تحرير المبادلات الخاصة بالمنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري، وهذا من خلال غزو المنتجات الأوربية للسوق الجزائرية من جهة، وضعف

[1] - حطاب فؤاد، مرجع سابق، ص49.
[2] - حطاب فؤاد، مرجع سابق، ص50.

الإنتاج الزراعي الوطني وكذا الحواجز غير الجمركية والتي يمكن أن تواجه المنتوج الجزائري عند تسويقه في الأسواق الأوربية كاشتراط المطابقة مع المعايير الخاصة بجمالية البيئة وصحة الإنسان والحيوان من جهة أخرى.

إضافة لذلك فإن الاتحاد الأوربي لا زال متمسّكا بالسياسة الزراعية المشتركة، حيث يقدم من خلالها دعما كبيرا لقطاعه الزراعي، يصل إلى 40% من ميزانية الاتحاد، وما يخلفه هذا الدعم من عجز للمنتجات الزراعية الجزائرية على منافسة نظيرتها الأوربية.[1]

رابعا: الآثار الإيجابية.

رغم المحاذير التي يمكن ان تنتج عن تطبيق الشراكة مع الاتحاد الأوربي على القطاع الزراعي، فإن ذلك لا يعني خلوه من آثار إيجابية ومنها:

– تحرير المبادلات الخاصة بالمنتجات الفلاحية ومنتجات الصيد البحري، سيفتح أمام الجزائر فرص واسعة لتصدير منتجات تملك فيها مزايا مهمة مثل: التمور، الطماطم، الحمضيات، ولحوم الأغنام، ومن ثم النفاذ إلى الأسواق الأوربية. بعد تحسين الإنتاج وتطويره، وتحقيق فائض للتصدير إضافة إلى توفير عنصر الجودة والنوعية في هذه المنتجات.

– إحتدام المنافسة في المستقبل، قد يشكل حافزا قصد لتطوير القطاع الفلاحي.

خامسا: شروط نجاح إتفاق الشراكة في القطاع الزراعي.

لضمان نجاح إتفاق الشراكة في القطاع الزراعي، يجب على الجزائر ترسم سياسة أو برامج واضح لتطوير هذا القطاع الحساس تأخذ في الحسبان ما يلي:

[1] – المديرية العامة للجمارك، إحصائيات سنة 2005، www.douane.gov.dz

– عصرنة أنظمة الإنتاج الفلاحي.

– تطوير هياكل الإنتاج من حيث كثافة رؤوس الأموال، ومستوى التأهيل المهني والتأطير.

– تطوير الهياكل الفلاحية والعقارية، وهذا من خلال حل مشكل العقار الفلاحي، الذي ما زال يمثل أكبر المشاكل التي يعاني منها القطاع.

وهنا يعتبر المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، الذي اعتمدته الجزائر، مؤشرا هاما على الاهتمام الذي توليه الجزائر لعصرنة القطاع الزراعي والنهوض بها.

المطلب الثاني: آثار إتفاق الشراكة على تجارة السلع والخدمات

الفرع الأول: آثار إتفاق الشراكة على التجارة الخارجية

إن أهم ما يميز التجارة الخارجية الجزائرية، هو المساهمة الكبيرة لصادرات المحروقات، حيث تمثل نسبة97% من مجموع صادرات الجزائر للعالم الخارجي، وخاصة خلال السنوات الأخيرة التي عرفت ارتفاعا محسوسا في أسعار البترول، الأمر الذي ساهم بقدر وفير في رفع قيمة المبادلات التجارية حيث وصلت قيمة الصادرات الإجمالية، إلى 46.01 مليار دولار سنة 2005، بينما بلغت الواردات 20.3 مليار دولار[1].

وبالرغم من إيجابية أرصدة الميزان التجاري، الذي سجل فائضا قدره 25.64 مليار دولار سنة 2005، إلا أنه ما زال يعتمد على المحروقات، ويبقى الجهاز الإنتاجي ضعيفا جدا وغير متنوع.

[1] – المديرية العامة للجمارك، إحصائيات سنة 2005، www.douane.gov.dz

لم يطرأ على العلاقات التجارية للطرفين تغييرات كبيرة، وبقيت تقريبا في نفس المستويات التي شهدتها قبل التصديق على الإتفاق. فالمبادلات مع بلدان الإتحاد الأوربي سجلت خلال سنة 2005، نسبة 55.64% من الصادرات الجزائرية موجهة لبلدان الاتحاد الأوربي، وبالمقابل سجلت نسبة 55.29% من مجموع الواردات الجزائرية آتية من بلدان الاتحاد الأوربي. وإحتلت فرنسا المرتبة الأولى في استحواذها على السوق الجزائرية بنسبة 21.97 % بينما تحتل إيطاليا المرتبة الأولى كمشتري للسلع الجزائرية[1].

ومن المتوقع أن تشهد التجارة الخارجية الجزائرية ارتفاعا خلال السنوات القادمة، وذلك من خلال الزيادة المرتقبة في الواردات، خاصة الواردات من سلع التجهيز، نظرا لما تقوم به الجزائر من تحديث وعصرنة لمؤسساتها، بينما يتوقع ثبات قيمة الصادرات خارج المحروقات تجاه البلدان الأوربية، على الأقل خلال هذه المرحلة، التي من المفروض أن تستغلها المؤسسات الجزائرية للتأهيل قبل إنتهاء مدة 12 سنة المقررة لإنشاء منطقة التبادل الحر أي بحلول سنة 2017.

الفرع الثاني: آثار تحرير تجارة السلع والخدمات

فيما يخص تداول السلع فإن الجزائر والإتحاد الأوروبي ينشئون تدريجيا منطقة للتبادل الحر خلال فترة 12 سنة من تاريخ دخول السير الفعال لهذا الإتفاق حسب شروط معينة ومطابقة مع تنظيمات الإتفاق العام للتعريفة الجمركية والتجارة لسنة 1994، والإتفاقيات الأخرى لمختلف الجوانب حول تجارة السلع الملحقة للإتفاق المقيم للمنظمة العالمية للتجارة، أما فيما يخص تجارة الخدمات فإن إتفاق الشراكة ركز على عدة نقاط منها:

[1] – المديرية العامة للجمارك، إحصائيات سنة 2005، www.douane.gov.dz

- أن الدول الأعضاء والإتحاد الأوروبي يمددون للجزائر المعاهدة التي هم ملزمون بها في إطار الإتفاق العام حول تجارة الخدمات المسمى أجسياس (AGCS).
- كما يمنحون للممونين للخدمات الجزائريين معاملة مماثلة لغيرهم من الممونين لنفس الخدمات.
- تسهيل شروط تأسيس المؤسسات وتخفيف الشروط التي كانت قائمة قبل الإتفاق[1].

وقد ضمان التنفيذ الجيد لمحتوى إتفاق الشراكة في هذا الجانب فقد تم إنشاء لجنة تقنية بتاريخ:2005/08/23، وفي سنة 2010 تم إفتتاح المفاوضات حول تجارة الخدمات خاصة ما تعلق بالمادة 37 فقرة 2 من الإتفاق.[2]

المبحث الثاني: تأثير إتفاق الشراكة في جلب الإستثمارات

لا يقتصر دور إتفاق الشراكة على الجوانب المختلفة لتجارة السلع والخدمات، وإنما يستفاد منه في كيفية الرفع من قدرة المؤسسات الإقتصادية المحلية على المنافسة من خلال إحتكاكها بالمؤسسات الإقتصادية الأوروبية،كما له تأثير أيضا في جلب الإستثمارت الأجنبية لأجل تحقيق التنمية المرجوة سياسيا وإقتصاديا وإجتماعيا.

إن المتتبع لسياسة الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر يلاحظ أن الجزائر كانت من الدول الأكثر تقييدا لهذا النوع من الإستثمارات, حيث لم تكن هناك تشريعات أو أطر مؤسسية تعمل على تحفيز المستثمرين الأجانب لتوظيف أموالهم في مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني سواء الإنتاجية منها أو الخدماتية, غير أنه بعد الأزمة الإقتصادية التي عانت منها الجزائر في ثمانينات القرن الماضي وتفاقم

[1] – د.نوري منير، أثر الشراكة الأورو متوسطية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أفريل 2006، جامعة الشلف، ص869.

[2] - موقع وزارة التجارة: www.minicommerce.gov.dz

حجم المديونية, بادرت الجزائر إلى سن جملة من القوانين والتشريعات المنظمة للإستثمارات الهادفة إلى تقديم الإمتيازات والضمانات الكافية للمستثمرين الأجانب.

المطلب الأول: واقع الإستثمار في الجزائر

لقد حرص الطرفان من خلال هذا الاتفاق على إعطاء أولوية خاصة للاستثمارات المتبادلة عن طريق ترقيتها وحمايتها بهدف خلق مناخ مناسب لتدفق الاستثمارات وذلك من خلال المعاملة العادلة: إذ نصت المادة 30 من الاتفاق على أنه تمنح المجموعة الأوربية ودولها الأعضاء للمستثمرين الجزائريين معاملة لا تقل رعاية عن تلك التي يحظى بها الممولون بالخدمات المماثلة وفقا لقائمة الإلتزامات الخاصة للمجموعة الأوربية ودولها الأعضاء الملحقة بالاتفاق العام حول تجارة الخدمات، وبالمقابل تمنح الجزائر نفس المعاملة للممولين بالخدمات التابعين للمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء، وتمنح نفس المعاملة للفروع المستقلة والفروع التابعة لشركات المجموعة المنشأة على إقليم الجزائر.

المطلب الثاني: ترقية الإستثمار في الجزائر

شدد إتفاق الشراكة على على ضرورة تدعيم نشاطات ترقية الإستثمارات لاسيما من خلال وضع إجراءات متسقة ومبسطة وآليات للإستثمار المشترك، وكذا وضع أجهزة للتشخيص والإعلام حول فرص الإستثمار، مع إمكانية تقديم إعانة تقنية لنشاطات ترقية وضمان الإستثمارات الوطنية والأجنبية مرورا بإمكانية دعم النشاطات الرامية لترقية الإستثمار المباشر في الجزائر والشراكة الصناعية[1] وهو ما نصت عليه المادة: 53 أ من إتفاق الشراكة، مع دعم وترقية الإستثمار الخاص في نشاطات قطاع الطاقة

[1] - المادة 53 أ من إتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.

والمناجم، ووصولا إلى تحقيق نتيجة من خلال تشجيع الإستثمار الخاص والأنشطة الكفيلة بخلق فرص جديدة للتشغيل[1].

إن إتفاق الشراكة الحالي ورغم أنه لم ينص صراحة على إمكانية ضمان المخاطر غير التجارية، غير أن الفكرة تندرج ضمن الفلسفة العامة لإتفاق الشراكة، ففي هذا السياق دعا المنتدى المدني الأوروبي المتوسطي على ضرورة "... تطوير وكالة لضمان الإستثمارات التي من شأنها أن تغطي المخاطر غير التجارية، تكون بذلك مكتفيا ذاتيا على الصعيد المالي وقادرة على التصرف بسرعة وتلقائية..." [2]

يذكر ان مساهمة الإتحاد الأوروبي في الإستثمارات المباشرة في المنطقة المتوسطية إذا ما قورنت (بتركيا) وبالأخص في الجزائر تبقى ضعيفة إذا ما قورنت بالإستثمارات الأوروبية المحققة في دول أوروبا الوسطى والشرقية إذ يبقى دور الإتحاد الأوروبي ضروريا بالمساهمة في إبراز فرص الإستثمار في الجزائر لا سيما في الميادين التي من شأنها المساهمة في نقل التكنولوجيا[3].

المبحث الثالث: إتفاق الشراكة والتأهيل الإقتصادي

إن الجزائر وفي ظل التحولات التي فرضها تيار العولمة الجارف وليس قناعة من المسؤولين وصناع القرار، بادرت ببذل جهود كبيرة قصد ضمان مواكبة إقتصادها للتطور الحاصل على المستوى الدولي،فكان إتفاق الشراكة مع المجموعة الأوربية احد المخارج الأقل ضررا، لضمان تأهيل المؤسسات الإقتصادية لتكون قادرة على الصمود أمام الوضع الجديد.

---

[1] - المادة 79 من إتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.
[2]- حطاب فؤاد، مرجع سابق، ص 80.
[3] - B. khader « le partenariat euro méditerranéen après la conférence de Barcelone » édition ; l'harmattan ;1997 p75

المطلب الأول: تأهيل الإقتصاد الوطني

إن التطلع إلى الآفاق المستقبلية من خلال هذا الإتفاق يتطلب إعادة هيكلة المؤسسات وتأهيلها ماليا وبشريا وتكنولوجيا، وضرورة تبني برنامجا إستثماريا ليس فقط في القطاعات المعنية بل في جميع الخدمات والميادين المرافقة للإستثمار المنتج حتى تستطيع المؤسسات الجزائرية إكتساب قدرة تنافسية تمكنها من الصمود أمام صدمة الإنفتاح، وتقوي وجودها في الأسواق الخارجية[1].

الفرع الأول: طبيعة التأهيل

يعد التأهيل من المصطلحات الأكثر حداثة مقارنة بغيره من المصطلحات كالتصحيح الهيكلي أو مصطلح إعادة الهيكلة التي كانت تمس فقط الإقتصاد الجزئي للمؤسسة بعكس عملية التأهيل التي تمس المؤسسة ومحيطها والبيئة التي تنشط فيها، وترمي إلى ترقية إقتصاد متفتح ومنافس على الصعيدين الداخلي والخارجي، فالتأهيل يهدف إلى تحسين **تنافسية**[2] المؤسسة الجزائرية والمحافظة على حصتها في السوق الجزائرية، ولما لا مساعدتها على دخول السواق الدولية.

أولا: مفهوم التأهيل، إن الإنتقال من إقتصاد حمائي إلى إقتصاد السوق والمنافسة يستوجب القيام ببرامج تدعيمية للمؤسسة الإقتصادية الصناعية، فمصطلح التأهيل يعد وليد التجربة البرتغالية سنة 1988 في إطار وسائل دعم إندماج البرتغال في الإتحاد الأوربي[3]، والذي كان يهدف إلى التسريع

---

[1] – د.علي لزعر وأ.ناصر بوعزيز، تأهيل المؤسسة الإقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الأورو متوسطية، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، العدد 5، جوان 2009، ص31.

[2] – تعرف التنافسية بقدرة المؤسسة على تزويد المستهلك بمنتجات أو خدمات أكثر فعالية من المنافسين الآخرين في السوق، في غياب أي عدم أو حماية من الدولة.

[3] – بوشارب أحمد، مرجع سابق، ص 137.

من عملية عصرنة الإقتصاد البرتغالي من خلال تقوية قواعد التكوين المهني والتحكم في تمويل الإستثمارات الإنتاجية لا سيما الصغيرة منها والمتوسطة، وتحسين إنتاجية وجودة النسيج الصناعي[1] .

وردت عدة تعاريف لمصطلح التاهيل تختلف في صياغتها إلا أنها تتفق كلها على أنه تلك العملية التي تقترن دائما بتحسين تنافسية المؤسسة، وقد طور هذا المصطلح من قبل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية'(ONUDI)[2]، ومن تلك التعاريف التي تناولت مصطلح التأهيل:

- تعرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية التأهيل على أنه عبارة عن مراحل تطوير مستمرة تهدف إلى تحضير وتكييف المؤسسة ومحيطها وفق متطلبات التبادل الحر، بإدخال مساعي للتقدم وذلك بتقوية نقاط القوة وإمتصاص نقاط الضعف التي تعاني منها المؤسسة [3]، فحسب هذا التعريف يهدف التأهيل إلى تقوية العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسة،
- أما وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فقد عرفت عملية التأهيل على أنها حركة تدعيمية للخوصصة في إطار عولمة المبادلات،التي غيرت من محددات ومؤشرات التنافسية المحلية والدولية[4]، حيث نص المشرع على ضرورة تسطير برمج لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم: 18/01 [5] المادة 18 فقرة1 على: " تقوم الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في إطار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوضع برامج التأهيل

---

[1] – سمير عيمر، تكنولوجيات المعلومات والإتصال حافز أم عائق أمام تأهيل المنشأة الصغيرة والمتوسطة،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الشلف، 2006، ص 696.

[2] – أوشن ليلى، مرجع سابق، ص108.

[3] – La mise à niveau des entreprises, site web de ministère de l'industrie : www.mir-algéria.org

[4] – Ministère de la petite et moyenne entreprise ,mis à niveau et compétitivité industrielle, P3.

[5] – القانون رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المنشور في الجريدة الرسمية عدد 77 بتاريخ: 2001/12/02.

المناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات وذلك بغرض ترقية المنتوج الوطني ليستجيب للمقاييس العالمية".

وعليه فإن عملية التاهيل تعتبر بمثابة تطوير المؤسسات الإقتصادية وتمكينها من المنافسة، عن طريق إستخدام مواردها بكفاءة تضمن من خلالها بقاءها وتحقق مردودية، وبالتالي التأهيل يعني مساعدة المؤسسات الصناعية الإنتاجية على مواجهة وضعها الصعب من ناحية الجودة والكفاءة في التسيير وعدم تركها تواجه مصيرها لوحدها[1].

ويعود قرار اللجوء إلى عملية التأهيل لإرادة المؤسسة لأن برامج التأهيل تتميز بميزتين أساسيتين هما: أن يكون اللجوء إلى عملية التأهيل إختياري ، وأن تكون عملية التأهيل مستمرة، فهي تهدف إلى تحسين قدرات المؤسسات الإقتصادية من خلال إدخال مناهج وطرق جديدة لتسييرها.

ثانيا: دوافع التأهيل الإقتصادي، وفي الواقع تلجا المؤسسات الإقتصادية إلى عملية التأهيل لعدة أسباب أهمها:

أ- صعوبات التمويل والتسيير: يعاني الإقتصاد الوطني عموما والمؤسسات بصفة خاصة من صعوبات عديدة تتعلق بالتمويل الذي حيث أسعار الفائدة مرتفعة والتمويل ضعيف، وكذا غياب ثقافة الإستثمار في العنصر البشري وعدم ملائمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية، حيث يظهر الضعف في المسؤول الأول عن المؤسسة طبقا لعلاقة الوكالة التي يتحصل عليها من المالكين،[2] إذ نجد أن أغلب المسيرين في الدول النامية لديهم ثقافة الحدس، أي أن أفكارهم الشخصية هي حقائق عكس

[1] – أوشن ليلى، مرجع سابق، ص 111.

[2]- DADI ADOUN Nacer, BABNETTE Abderrahmane, «Etude sur la réhabilitation des petits et Moyennes entreprises et la perfection de sa concurrence, Regard sur l'état de l'Algérie», p49.

المسيرين في البلدان المتقدمة الذين يقومون بالتكوين والإتصال وتحديد الحلول ثم يقررون،[1] لذا من الضروري تأهيل العنصر البشري أولا.

ب-المشاكل المتعلقة بالعقار الصناعي: يعد العقار أهم مشكل تعاني منه المؤسسات الإقتصادية وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها، لصعوبة وعدم إستقرار آليات الحصول عليه، وكذا الحالة المتردية التي تعرفها أغلب المناطق الصناعية[2].

ت-صعوبة تسويق المنتجات المحلية: تعاني أغلب المؤسسات من إرتفاع تكاليف الإنتاج ونوعية المنتجات مقارنة بمثيلتها المستوردة التي تتميز بالجودة عادة و إنخفاض ثمنها، إضافة إلى عامل آخر يتعلق بإختيارات المستهلك الذي يفضل المنتجات والسلع المستوردة على الوطنية بدافع التقليد مما يحد من الطلب على المنتجات المحلية،فهي بذلك تلجأ مجبرة إلى برامج التأهيل لكي تواجه المنافسة داخليا وخارجيا [3].

الفرع الثاني: جوانب التأهيل

حتى تكون عملية تأهيل المؤسسة ناجحة وناجعة في نفس الوقت لابد من أن يركز التأهيل على الجوانب التالية:

[1]- LAMIRI Abdelhak, «La mise à niveau : enjeux et pratiques des entreprises Algérienne », Revue de Sciences commerciales et gestion, N°02, école supérieure de commerce, Alger, 2003, P46.

[2] – عليواش أمين عبد القادر، أثر تأهيل المؤسسات الإقتصادية على الإقتصاد الوطني،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2007، ص 94 .

[3] – ADOUANE Mohamed, La performance économique pratiques Algériennes la réussite de l'échec. EL Othmania, Alger, 2005,p151.

أولا: تأهيل العنصر البشري: لأنه أساس العملية الإنتاجية، لذا وجب تدريبه وتكوينه لتطوير مهاراته وفق ما تحتاجه المؤسسة، فكل ما تصرفه المؤسسة من نفقات يعتبر يعتبر مدخلات للجهاز الإنتاجي[1].

ثانيا: تأهيل المحيط الإقتصادي: فتدعيم البنية التحية المتمثلة في الطرق والمواصلات السلكية واللاسلكية، الصرف الصحي، محطاتالقوة الكهربائية، والموانئ والمطارات كلها تساعد على الأداء الجيد للمؤسسات الإقتصادية بالتخفيف من تكاليف الإنتاج والنقل وتحسين قدرتها التسويقية[2]. وهو ما يساهم حتما في تحسين الوضعية التنافسية للمؤسسات الإقتصادية.

ثالثا: تأهيل النظام المالي والمصرفي: الوضعية التي تتميز بها البنوك وسائر المؤسسات المالية لا تشجع على إنطلاق عملية تأهيل وتنمية المؤسسات الإقتصادية، لذا وجب تكييف المنظومة البنكية مع التحديات [3]التي يفرضها إتفاق الشراكة لأن كل تأخير في الإصلاح يسبب خسائر جسيمة للمؤسسات الإقتصادية وحتى البنوك أيضا نظرا لقوة المنافس الآخر.

رابعا: الإهتمام بالبحث العلمي والحصول على التكنولوجيا: أن مهمة البحث والتطوير المستمر وظيفة محورية في نشاط المؤسسة بإعتبارها تضمن إستمراريتها وقدرتها على المنافسة في السوق، فقد أضحت

---

[1] – بلخباط جمال، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل التحديات الإقتصادية الراهنة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية جامعة الشلف، 2006، ص 628-654.

[2] – كمال رزيق، مسدور فارس، مرجع سابق، ص17.

[3] – ميلود تومي، مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية جامعة الشلف، 2006، ص 1000.

المعرفة والتكنولوجيا تمثل 80 % من إقتصاديات العالم و20% المتبقية لرأس المال والعمالة[1]، لذا وجب تدارك ما فات حتى نضمن لإقتصادنا قدما في أسواق الغد.

الفرع الثالث: أهداف التأهيل

يمكن حصر أهداف تأهيل الإقتصاد عموما والمؤسسات الإقتصادية خصوصا في 03 مستويات أو أهداف هي كمايلي:

أولا: مستوى الإقتصاد الكلي: يتضمن هذا الجانب عصرنة المحيط الإقتصادي وفقا لسياقات المنافسة العالمية من خلال إعداد سياسة إقتصادية وصناعية تكون قاعدة برنامج الدعم[2] أي أن الدعم يكون وفق خطة مدروسة تسمح للمؤسسات الإقتصادية من مباشرة الإجراءات المتخذة على المستوى القطاعي.

ثانيا:مستوى الإقتصاد الجزئي: برنامج التأهيل في هذا الجانب يعتبر محفزا للنوعية، لأنه يساعد على وضع آليات تحديد نقاط الضعف والقضاء عليها، حتى تستجيب لمعايير الأداء العالمية، لذلك فإن برامج التأهيل تهدف أساسا إلى تحسين القدرات التنافسية للمؤسسات الإقتصادية وهو الهدف الأساسي للعملية، كما تسمح بصيانة حصة المؤسسة في السوق من خلال تحديد حاجيات المستهلك فإذا نجحت في ذلك ضمنت حصتها في السوق، كما تستهدف برامج التأهيل الحفظ على العمالة وتحسين مردوديتها والتخفيض من حد البطالة إلى أدنى نسبة ممكنة[3].

---

[1] – أوشن ليلى، مرجع سابق، ص51.

[2] - GUERRAK Salah, «L'environnement de l'entreprise», Liccal, la lettre d'information, la chambre Algérienne de commerce et d'industrie, N°84 1998, pp19-23.

[3] – آيت وزاو زينة، التمنية المحلية وتفعيل سياسة التشغيل: في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسياسة التشغيل، الملتقى الوطني الثاني حول الظروف الإقتصادية للمؤسسة وأثرها على علاقات العمل في التشريع الجزائري، جامعة جيجل، مارس،2010، ص39.

المطلب الثاني: برامج التأهيل الإقتصادي

إن من أهم دواعي تأهيل المؤسسات الإقتصادية هو إبرام أتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي وإقامة منطقة للتبادل الحر فهو يعرض المؤسسات الصناعية خصوصا إلى منافسة حادة لم تتعود عليها، وقصد تفادي ذلك سطرت الحكومة برامج لتأهيل المؤسسات الإقتصادية، لرفع قدراتها التنافسية في مواجهة المؤسسات الأوروبية.

الفرع الأول: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية:

أولا: هيكلة البرنامج، ويندرج فيه عمل 03 هيئات هي:

أ- **المديرية العامة للهيكلة الصناعية:** وهي هيئة تابعة لوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة تتمثل مهامها في تنسيق الأدوات التشريعية والمالية لصندوق ترقية المنافسة الصناعية، وتحديد الإجراءات والشروط التقنية والمالية والتنظيمية[1]، وعلى مستوى أمانتها التقنية تتم دراسة ملفات التأهيل المقدمة من طرف المؤسسات الراغبة في الإستفادة من البرنامج قبل إرسالها إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية.

ب- **اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية:** تم تأسيسها بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 192/2000 [2]تمارس مهامها تحت إشراف وزير الصناعة وإعادة الهيكلة وتضم ممثلين عن الوزارات ذات الصلة بالعملية، مهامهما تقديم الملفات المؤسسات والهيئات من أجل الإستفادة من من

---

[1] سهام عبد الكريم، دور الشراكة الأجنبية في زيادة تأهيل المؤسسات الإقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية والتسيير، فرع الأعمال، جامعة البليدة، 2007، ص101.

[2] – المرسوم التنفيذي رقم: 192/2000 المؤرخ في: 2000/07/16 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم:102-302 الذي عنوانه" صندوق ترقية التنافسية الصناعية" الجريدة الرسمية عدد: 43 المؤرخة في :2000/07/19.

مساعدات صندوق ترقية التنافسية الصناعية، وإعداد الإتفاقيات الخاصة بذلك، كما تقوم بمتابعة أداء المؤسسات المستفيدة من مساعدات الصندوق[1].

ت- **صندوق ترقية التنافسية الصناعية:** تم إنشاؤه بموجب القانون رقم:11/99 المتضمن قانون المالية لسنة 2000، في المادة 92 منه، ومهمته تمويل عمليات ونشاطات برنامج التأهيل في شكل مساعدات مالية للمؤسسات لتغطية جزء من نفقات تشخيص وتقييم وضعية المؤسسة سواء لإستثمارات مادية أوغير مادية. كما يقدم أيضا مساعدات للعمليات الموجهة لتحسين محيط المؤسسة خاصة في مجال الإنتاج والخدمات المتعلقة بالقطاع الصناعي كتحسين الجودة وضبط المواصفات وتوحيدها...[2]

ثانيا: إجراءات التأهيل: تتلخص إجراءات التأهيل في العمليات التالية:

أ- وضعت الوزارة الوصية معايير لقبول مؤسسة ما في برنامج التأهيل ويشترط أن تكون خاضعة للقانون الجزائري وان تنتمي للقطاع الإنتاجي أو لقطاع الخدمات الصحية ومارست نشاطها 03 سنوات على الأقل، وان يكون عدد عمالها 20 على الأقل بالنسبة للمؤسسات الإنتاجية و10 بالنسبة الخدمات الصناعية[3].

ب- ملف التأهيل: ويتضمن مجموعة من الوثائق وتتمثل في:رسالة النية أي رغبة المؤسسة في تبني برنامج التأهيل ونوع حالة التأهيل، وكذا وثيقة معايير التاهيل، وكذا وثائق المحاسبية والجبائية والإدارية الخاصة بالمؤسسة.

---

[1] – أوشن ليلى، مرجع سابق، ص 124.

[2] – أوشن ليلى، نفس المرجع، ص125.

[3] – بوشارب أحمد، مرجع سابق، ص149.

ت-مراحل التأهيل: يشمل برنامج التأهيل المراحل التالية:

1- طلب المساعدة من المؤسسة المعنية بالتأهيل في ملف إلى مديرية تأهيل المؤسسات الإقتصادية التي تقوم بمعالجته فور إستقباله.

2- إجراء دراسة عن المؤسسة سواء عامة أو مخففة وتتم من خلال مكتب دراسات تختاره المؤسسة، ويتم التأكد فيه من وضعية المؤسسة الداخلية وفي السوق وتدفع فقط نسبة 20 % من تكاليف الدراسة ويدفع صندوق ترقية التنافسية الصناعية 80 % المتبقية.

3- دراسة ملف التأهيل المقدم من طرف المؤسسة وتقييمه إيجابيا أو سلبيا ومن ثم إتخاذ قرار المساعدة من عدمه،

4- تنفيذ برنامج التأهيل: يتم متابعة برنامج التأهيل للمؤسسة المستفيدة من مساعدة مالية من صندوق ترقية التنافسية الصناعية، ويتم تقديم أيضا تسبيق خاص بالمساعدات المتعلقة بالإستثمارات المادية وغير المادية في حدود 30 % من إجمالي المساعدة المحددة، ويمكن للأمانة التقنية أن تقوم بالمراقبة الميدانية لإنجاز الإستثمارات ومراقبة الوثائق والمستندات والفواتير التي تثبت العمليات الإستثمارية[1].

ثالثا: نتائج البرنامج لتأهيل المؤسسات الصناعية، حسب وزارة الصانعة وإعادة الهيكلة فإن برنامج التأهيل الذي إنطلق سنة 2001وإلى غاية 2008 كانت حصيلته كما يلي:

المؤسسات الراغبة في التأهيل: 406 (منها 235 عمومية و171خاصة) وتم قبول 290 (منها 155 عمومية و135 خاصة)، وقد وقعت 137 مؤسسة إتفاقيات مع الوزارة المعنية.

[1] - Manuel de procédures : nouveau dispositif, Fonds de promotion de la compétitivité industrielle Ministère de l'industrie, p6.

الفرع الثاني: برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تم تجسيد برنامجين لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأول بالتعاون بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الثاني فهو برنامج وطني تشرف عليه وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: برنامج الدعم التقني الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل أنجاح الشراكة وتفعيلها بشكل متاكفئ تم توسيع نطاق التعاون بإنشاء آليات جديدة من قبل الإتحاد الأوروبي، والتي حملت إسم برنامج ميدا 1 للفترة من 1995-1999 والذي خصص للجزائر 164 مليون إيكو إستلمت منها الجزائر30.2 مليون إيكو، أما برنامج ميدا 2 للفترة من 2000 إلى 2004 فقد خصص للجزائر 232.8 مليون إيكو إستلمت منها 74.7 مليون إيكو، ورغم ذلك تبقى مسألة تنوع مصادر التمويل من التحديات التي ستواجه المؤسسات الجزائرية في السنوات القادمة، وهذا التنوع يمر حتما عبر تطوير سوق القيم المالية خاصة والمصرفية عامة، حينها يمكن القول أن الإقتصاد الجزائري يمتلك الهياكل الأساسية الداعمة لبناء منظومة إنتاجية وتحقيق نسيج صناعي ذو ميزات نسبية تكمنه من الصمود في وجه المنافسة المتنامية[1]، تجدر الإشارة إلى أن نسبة إستفادة الجزائر من برنامج ميدا 1 وميدا 2 تبقى ضعيفة مقارنة مع جاراتها المغرب وتونس لتأخرها في تأهيل المؤسسات الإقتصادية.

إن ما يمكن إستخلاصه من برنامج ميدا أنه لا يمكن أن يعوض الخسائر التي قد تلحق بالإقتصاد الوطني جراء التفكيك الجمركي، والمتطلبات المالية لتأهيل المؤسسات الوطنية، وعيه فإن

[1] - د.علي لزعر وأ. بوعزيز ناصر، مرجع سابق، ص42-43.

إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية يمثل رهانا صعبا يصعب التكهن بنتائجه وليس فرصة يسهل حصاد مكاسبها [1].

ثانيا: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

أ- **أسباب إنشاء هذا البرنامج** تعود إلى كون البرامج السابقة لا تشمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يقل عدد عمالها عن 20 عامل وتمثل ما يقارب 97 % من إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب-أهدافه: تم إعداد هذا البرنامج لمواجهة متطلبات تحير المبادلات وحركة السلع والخدمات بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، قصد جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على مواكبة التطور التكنولوجي، وتحسين تنافسيتها على مستوى الأسعار ،الجودة، الإبداع[2] .

ت-أجهزته: قصد تحقيق الأهداف المرجوة من هذا البرنامج، وبالتنسيق مع الجمعيات المهنية ومسؤولي المؤسسات تم إنشاء الأجهزة التالية:

1- صندوق ضمان القروض بموجب المرسوم التنفيذي 373/02 [3]حيث يتولى منح ضمانات للمؤسسات التي تنجز إستثمارات، وذلك وفق شروط معينة كالأهلية للقروض البنكية، ويحدد المستوى الأدنى للقروض القابلة للضمان بـ:50مليون دج

2- صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: أنشئ بموجب المرسوم الرئاسي رقم:134/04[1]، وهو شركة ذات أسهم برأس مال قدره: 30مليون دينار، تساهم

[1] - Bouzidi . A, Accord d'association Algérie-UE: Une chance ou une aventure ? In le Mature (19 Mars 2002).

[2] - بوشارب أحمد، المرجع السابق، ص 147.

[3] – المرسوم التنفيذي رقم: 373/02 المؤرخ في: 2002/11/11 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويحدد قانونه الأساسي، المنشور في الجريدة الرسمية عدد رقم: 74 المؤرخة في: 2002/11/13.

البنك فيه بـ: 40%وتساهم الخزينة العمومية بنسبة 60% يهدف إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الإستثمارات التي تقدمها لها البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق.

3- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 165/05 [2] وتتمثل مهامه في تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل هذه الأخيرة.ومتابعة ديموغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4- الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:أنشئ بموجب قانون المالية لسنة 2006 وحسب نص المادة 4 من المسوم التنفيذي رقم: 240/06 [3] فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستفيد من هذا الصندوق هي المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري وتنشط في القطاع منذ سنتين، والتي لا تعترضها صعوبات مالية، يتكفل الصندوق بتمويل نشاطات التأهيل المتعلقة بالمؤسسات ومحيطها[4].

ث-إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتمثل أهم إجراءات هذا النظام في تشخيص وضعية المؤسسة وإعداد خطة التأهيل ومتابعة تنفيذها، وكذا منح مساعدات مالية وتغطية تكاليف التأهيل 100%...

---

[1] - – المرسوم الرئاسي رقم: 134/04 المؤرخ في: 2004/04/19 المتضمن القانون الأساسي صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المنشور في الجريدة الرسمية عدد رقم: 27 المؤرخة في: 2004/04/28.

[2] - المرسوم التنفيذي رقم: 165/05 المؤرخ في: 2005/07/04 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، المنشور في الجريدة الرسمية عدد رقم: 45 المؤرخة في: 2005/07/09.

[3] – المرسوم التنفيذي رقم: 240/06 المؤرخ في: 2006/07/04 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المنشور في الجريدة الرسمية عدد رقم: 45 المؤرخة في: 2006/07/09.

[4] – بشارب أحمد، مرجع سابق، ص 155.

وعليه فإن عملية التأهيل تمثل حلا للمشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي ظلت لمدة طويلة محمية من المنافسة، وهو ما لا يمكن العمل به حاليا خاصة في ظل منطقة التبادل الحر الأورو جزائرية، فالتأهيل يخرجها من دائرة التضييق إلى آفاق الإحترافية وتحسين موقعها في ظل الإقتصاد التنافسي.ورفع مستوى أدائها من خلال الإحتكاك مع المؤسسات الأجنبية وكذلك بتجسيد عدة برامج، وقناعة منها بالفروق الجوهرية بين المؤسسات الجزائرية والأجنبية سعت جاهدة إلى إكتساب الخبرات والتجارب من الإتحاد الأوروبي من خلال تنفيذ برنامج تأهيل المؤسسات الوطنية أو ببرامج تعاونية معه، كل ذلك رغبة في الإندماج أكثر في الإقتصاد العالمي[1].

المطلب الثالث: التأهيل الإقتصادي في إطار المغرب العربي

رغم الإرث الحضاري العميق الذي يجمع شعوب وحكومات بلدان المغرب العربي إلا أنها لم تستطع أن تخطو خطوة إلى الأمام بعد تأسيس إتحاد المغرب العربي سنة 1989 ، ورغم توفر الهياكل القانونية لإحتواء وتفعيل أي شكل من أشكال التعاون والتبادل إلا أن ذلك بقي رهينة لسياسات ونظرات حكام المغرب العربي الآنية.

الفرع الأول: دوافع توجه الإتحاد الأوروبي نحو بلدان المغرب العربي

تتلخص دوافع الإتحاد الأوروبي في التعامل مع دول إتحاد المغرب العربي في الدوافع التالية:

[1] - أوشن ليلى، مرجع سابق، ص141-142.

أ- إستشعار الإتحاد الأوروبي الخطر الشديد من منطقة المغرب العربي إذ تمثل تهديدا بالنسبة إليه في مجال الهجرة غير الشرعية وكذا عدم الإستقرار الأمني[1] مقارنة بالأوضاع التي تعيشها دول الإتحاد: إستقرار سياسي، أمني وإجتماعي.

ب-إقتناع الأوربيين بأن الإستثمار في حوض المتوسط والمنطقة المغاربية سيجلب لأوروبا الأمن والآمان خير من الإستثمار في مناطق أخرى.

ت-بروز تكتلات إقتصادية وتجارية قارية كتكتل دول جنوب وشرق آسيا، منطقة التبادل الحر لأمريكا الشمالية دفع الأوروبيين لجعل المنطقة المغاربية منطقة نفوذ تجاري وإقتصادي بالنسبة لهم.

ث- المنطقة المغاربية وسيلة لإعادة التوازن لأوروبا لمكانتها الإستراتيجية إقتصاديا وسياسيا وعسكريا.

ج-ضعف إقتصاديات الدول المغاربية وتفككها يساعد في فرض التوجه الأوربي على المنطقة.

الفرع الثاني: دوافع البلدان المغاربية في الشراكة مع الإتحاد الأوروبي:

أ- الظروف الإقتصادية التي تعيشها هذه الدول يحتم عليها إبرام إتفاقية شراكة مع الأوروبيين.

ب-تبعية معظم إقتصاديات دول المغرب العربي لأوربا بسبب الروابط التاريخية (الإستعمار).

ت-قرب ومحاذاة أوربا لدول المغرب العربي.

ث-الإنقسامات والإستنجاد بالخارج وإستغلال العلاقات السياسية للتأثير على دول أخرى شقيقة حالة المغرب مع الجزائر.

الفرع الثالث: التأهيل الإقتصادي المأمول في إطار الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

أ – ضرورة الإستفادة من تجربة المجموعة الإقتصادية الأوروبية في الوحدة سياسيا إقتصاديا بدل إثارة القلاقل بين الدول المغاربية،

[1] - محمد يوسفي، الشراكة الأورو متوسطية وأثراها على بلدان المغرب العربي،مجلة الإدارة، عدد 03، 2000، ص106.

ب – تفعيل هياكل الإتحاد لتحقيق الإندماج الإقتصادي سيوفر الكثير من الجهود ويعزز الموقع التفاوضي لبلدان المغرب العربي في شتى مجالات التعاون بدل التفاوض على إنفراد.

ت– زيادة التبادل الأفقي بين دول الإتحاد لتصل إلى المستويات المأمولة شعبيا، يعزز السلم والإستقرار ويفتح آفاق واسعة لإزدهار المنطقة إقتصاديا ويقوي مكانتها كُوة إقليمية.

ث– الإستفادة من التطور التكنولوجي لدول الإتحاد الأوروبي ضمن إطار الاندماج في الإقتصاد العالمي سيقوي إقتصاديات دو المغرب العربي.

ج– ضرورة استغلال الروابط التاريخية في مسعى التكتل والإندماج بين دول المغرب العربي.

إن التطور الإقتصادي والتقدم الإجتماعي والسياسي للمجتمعات المغاربية متوقفان إلى حد كبير على مدى إستعدادها وقدرتها على التعامل والتعاون بع بلدان الضفة الشمالية لدول المتوسط فهو الحل الأقل ضررا من حلول اخرى تعجز الدول المغاربية عن الوفاء بإلتزاماته، وإن الهدف من مسار برشلونة وبرامجه هو تأهيل إقتصاديات بلدان المغرب العربي ورفعها إلى المستوى المطلوب بكيفية تمكنها من لإكتياب الكفاءة الإنتاجية والقدرة والتنافسية الكافيتين للدخول في منطقة التبادل الحر [1] .

[1]- محمد يوسفي، مرجع سابق، ص 133.

الخاتمة

الخاتمة

إن الشراكة الأوربية الجزائرية، مثل أي شراكة أخرى، حتى يكتب لها النجاح عليها أن تلبي المصالح والطموحات المشروعة لكلا الجانبين، والحوافز الأساسية لتلك الشراكة بالنسبة للجزائر، تتمثل في تقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية بينها وبين الإتحاد الأوروبي، وذلك مقابل الانفتاح نحو الاتحاد. مما يوفر للجزائر إمكانية التموقع على خارطة العولمة والعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويبدو واقعيا الإعتراف بأن هذه الشراكة توفر بعض المزايا للاقتصاد الجزائري، يمكن ذكرها في النقاط التالية:

- الإستفادة من التعاون الإقتصادي والمالي المقترح من قبل الأوربيين.

- زيادة حجم الإستثمارات الأوربية المباشرة في الجزائر، بفعل بنود الإتفاق المشجعة للإستثمار.

- فتح الأسواق الأوربية في وجه الصادرات الجزائرية، ومن ثم إمكانية نفاذ المنتجات الجزائرية إلى سوق تضم أكثر من 400 مليون فرد، خاصة تلك التي تملك فيها مزايا نسبية.

- إشتداد المنافسة في المستقبل قد يشكل حافزا للجزائر، قصد تحسين الكفاءة ورفع مستوى الجودة والإنتاج.

- الإستفادة من التطور التكنولوجي، الذي يمكّن من زيارة الكفاءة الإنتاجية.

– مسايرة التطورات، التي تحدث على الساحة العالمية، وإندماج الإقتصاد الجزائري في إطار مسار العولمة.

إن اتفاق الشراكة الأورو جزائري جاء ليطرح تصور جديد للتعاون الاقتصادي والتجاري، بمضامين وأطر وآليات عمل تفتح أبواب الترقب المتفائل والحذر في نفس الوقت. فالأبعاد الطموحة والمغرية التي يتيحها الاتفاق من فرص وملائمات، تكتنفها العديد من المخاطر والمحاذير التي يجب أخذها على محمل الجد يلزمها مؤسسات قوية سياسيا وإقتصاديا وحتى إجتماعيا، لذا يتعين على الجزائر القيام باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة، لنجاح هذا الاتفاق من خلال مواصلة عمليات الإصلاح والتأهيل الاقتصادي والاجتماعي.

وعليه الشراكة الأوربية الجزائرية، حتى يكتب لها النجاح عليها أن تلبي المصالح والطموحات المشروعة لكلا الجانبين، والحوافز الأساسية لتلك الشراكة بالنسبة للجزائر، تتمثل في تقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية بينها وبين المجموعة الأوروبية، مقابل الانفتاح نحو الاتحاد، مما يمكن الجزائر من التموقع في مسار التنمية الصحيح .

ويبدو واقعيا الاعتراف بأن هذه الشراكة توفر بعض المزايا للاقتصاد الجزائري، يمكن ذكرها في النقاط التالية:

– الاستفادة من التعاون الاقتصادي والمالي المقترح من قبل الأوربيين.

– زيادة حجم الاستثمارات الأوربية المباشرة في الجزائر، بفعل بنود الاتفاق المشجعة للاستثمار.

– فتح الأسواق الأوربية في وجه الصادرات الجزائرية، ومن ثم إمكانية نفاذ المنتجات الجزائرية إلى سوق تضم أكثر من 400 مليون فرد، خاصة تلك التي تملك فيها مزايا نسبية.

– اشتداد المنافسة في المستقبل قد يشكل حافزا للجزائر، قصد تحسين الكفاءة ورفع مستوى الجودة والإنتاج.

– الاستفادة من التطور التكنولوجي الذي يمكّن من زيارة الكفاءة الإنتاجية.

– مسايرة التطورات التي تحدث على الساحة العالمية، واندماج الاقتصاد الجزائري في إطار مسار العولمة.

التوصيات:

1- ضرورة إثراء الاتفاق بمزيد من الدراسة والبحث خاصة في الجوانب المتعلقة بحرية تنقل السلع و الخدمات ورؤوس الأموال والأشخاص, لما لها من أهمية في تأهيل الاقتصاد الوطني، وبما يعين أيضا المسؤولين على اتخاذ القرارات المفيدة .

2- تعميق التعاون الاقتصادي و الاجتماعي و العلمي، من أجل تحقيق معدلات تنمية أكبر لتضييق الفجوة و لم لا اللحاق بركب الدول المتقدمة اقتصاديا إذا ما تم التخطيط و التنفيذ المحكم لذلك.

3- تشجيع التعاون بين الدول المغاربية للوصول إلى التكامل في شتى المجالات ضمن مشروع اتحاد المغرب العربي لمواجهة التحديات وأثار الشراكة والاندماج في الاقتصاد العالمي.

4- الإسراع في تأهيل المؤسسات الاقتصادية و كذا الموارد البشرية، لضمان تحقيق التنمية المنشودة.

5- تحسين البيئة الاستثمارية في الجزائر، تنظيما و تأهيلا، و دعاية، و القضاء على مختلف العراقيل التي تحول دون قدوم و استقرار الاستثمار الأجنبي المباشر و كذا الوطني المنتج في البلاد.

6- تعزيز التعاون و التبادل التجاري يجب أن يأخذ في الاعتبار المصالح المشتركة للدول والشعوب على حد سواء.

7- إشراك مختلف مكونات المجتمع للعمل على إنجاح الاتفاق، لأن تداعيات الفشل تعود أثارها على الجميع.

نتائج الدراسة :

1- أن خيار الشراكة ضروري و ذو أهمية بالغة ، كونه يندرج ضمن مساعي إدماج اقتصاديات دول المنطقة في الاقتصاد العالمي، مما يجعله فرصة سانحة لتحقيق التنمية المنشودة بالاستفادة من التطور الاقتصادي والتكنولوجي الذي يتميز به الإتحاد الأوروبي.

2- رغم تميز اتفاق الشراكة بالطابع الشمولي لتضمنه أبعاد سياسية، اقتصادية و اجتماعية، إلا أن تلك الأبعاد تتميز بالعمومية وتحمل تأويلات متضاربة في الواقع، وتنحصر فقط في إنشاء منطقة التبادل الحر.

3- عدم تكافؤ إلتزامات الطرفين، حيث إلتزمت الجزائر بتحقيق نتائج تتمثل في تفكيك النظام الجمركي، أما الإتحاد الأوروبي فالتزم فقط بوعود وتطمينات أكثرها غير قابل للتطبيق.

4- الضغط على الاتحاد الأوروبي من أجل الالتزام بدفع تعويض معادل ودائم عن خسائر التفكيك الجمركي والتي تفوق 01 مليار دولار سنويا أو تأجيل التفكيك الجمركي حتى إتمام التأهيل.

5- أعطى الاتفاق الأولوية للإصلاحات السياسية و الإقتصادية على حساب مجالات أخرى كالتربية والصحة ومكافحة الفقر والأمية، وهي جوانب مهمة تساعد على التطور الاقتصادي.

6- عدم إشراك مكونات المجتمع في هذا الاتفاق " أحزاب سياسية، جمعيات مهنية، خبراء ومتخصصين، رغم أن الإتفاق يعني الجميع، فكيف يساهم المجتمع في تحقيق مسعى الحكومة.

7- تمثل المبادرة الأوروبية المتعلقة بالشراكة شكل من أشكال تبعية الضعيف للقوي، ما يجعل الدول المستقبلية للفكرة في مرحلة الدفاع كالجزائر، فهي تبحث دائما عن التلائم مع مثل هذه المبادرات، لأنها لا تملك القدرة على السبق في الطرح وكذا الأدوات التي تمكنها من ذلك.

8- رغم مرور 09 سنوات على دخول الإتفاق حيز التنفيذ، وكذا تطور التشريع المتعلق بالاستثمار والإمتيازات الممنوحة للمستثمرين في إطاره، حيث لم تستطع الجزائر جلب سوى 0.6% من الاستثمارات الدولية، إلا أن المناخ العام للاستثمار مازال غير مؤهل لجلب الاستثمارات المباشرة للجزائر والتي يعول عليها كثيرا في تحقيق التنمية.

9- ضعف ثقة المستثمر الأجنبي عموما والأوروبي خصوصا في الإطار التشريعي المنظم للاستثمار وكذا النظام السياسي، نظرا لكثرة العراقيل البيروقراطية التي تنفر المستثمر، مما جعل أغلب المستثمرين يتوجهون إلى أوروبا الشرقية للإستثمار فيها.

قائمة المراجع:

أ- الكتب:

1- هناء عبيد، السياسة الأوروبية إتجاه الشرق الأوسط، مطابع الأهرام، مصر، 2002.

2- صلاح الدين حسن السيسي، الإتحاد الأوروبي والعملة الأوروبية الموحدة"اليورو" السوق العربية المشتركة الواقع والطموح،عالم الكتاب،مصر،2003.

3- د.صالح صالحي، الآثار المتوقعة لإنضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ودور الدولة في التأهيل الإقتصادي، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، عدد01، 2001.

4- رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة- مدخل تنظيمي تكاملي، الجزء الثاني، ط1، دار الرضا للنشر، سوريا، 2001

ب- الرسائل

1- آيت منصور كمال، عقد التسيير آلية لخوصصة المؤسسة العامة ذات الطابع الإقتصادي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون فرع قانون الأعمال، جامعة تيزي وزو،2009.

2- أوشن ليلى، الشراكة الأجنبية والمؤسسات الإقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2011.

3- إقلولي محمد، النظام القانوني لعقود نقل المعرفة الفنية، رسالة ماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة تيزي وزو ، 1995.

4- يوسف مختار، إستراتيجية الشراكة بين المؤسسات الإقتصادية، رسالة دكتوراه دولة في الإدارة والتسيير، جامعة الجزائر، 1997.

5- حطاب فؤاد، عقد الشراكة الأوربي الجزائري – دراسة تحليلية،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية،كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر،2006.

6- عمورة جمال، دراسة تحليلية وتقييمية لإتفاقيات الشراكة العربية الأورو متوسطية، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع تحليل إقتصادي، جامعة الجزائر،2006/2005.

7- جبار ياسين، الشراكة الشراكة الأورو متوسطية الواقع والآفاق، دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2007.

8- بوشارب أحمد، تأهيل المؤسسات الإقتصادية الجزائرية في ظل منطق التبادل الحر الأورو- متوسطي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع إدارة أعمال، جامعة الجزائر، 2008

9- شريط عابد ، دراسة تحليلية لواقع وأفاق الشراكة الإقتصادية الأورو متوسطية : حالة دول المغرب العربي، أطروحة دكتوراه دولة في علوم التسيير، جامعة الجزائر غير منشورة، 2004.

10- زايري بلقاسم، الآثار الإقتصادية على الإقتصاد الجزائري لتكوين منطقة التبادل الحر ما بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة وهران، 2004/2003.

11- عليواش أمين عبد القادر، أثر تأهيل المؤسسات الإقتصادية على الإقتصاد الوطني،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2007

12- سهام عبد الكريم، دور الشراكة الأجنبية في زيادة تأهيل المؤسسات الإقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية والتسيير، فرع الأعمال، جامعة البليدة، 2007

ت ــ المقالات :

1- د.كمال رزيق وأ. مسدور فارس، الشراكة الجزائرية الأوربية بين واقع الإقتصاد الجزائري والطموحات التوسعية للإتحاد الأوروبي، الملتقى الوطني الأول حول الإقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة،2006.

2- قلش عبد الله، أثر الشراكة الأورو جزائرية على تنافسية الإقتصاد الجزائري، مجلة علوم إنسانية، العدد4، 2006.

3- محمد يوسفي، عوامل تطور السياسة الأوروبية إتجاه البلدان المغاربية، مجلة الإدارة، عدد 22، 2001.

4- عمورة جمال، منطق التبادل الحر في ظل الشراكة الأورو متوسطية، مجلة علوم إنسانية، عدد 3، 2006.

5- بشير مصيطفى، الشراكة الأجنبية ومبدأ حماية المنتوج الوطني، الملتقى الإقتصادي الثامن نادي الدراسات الإقتصادية، جامعة الجزائر ،يومي 09 و10 ماي 1999.

6- د.نوري منير، أثر الشراكة الأورو متوسطية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف ،يومي 17 و18 أفريل 2006.

7- حسين نوارة ، واقع وآفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، مجلة الإدارة، عدد، 02، 2007

8- د.علي لزعر وأ.ناصر بوعزيز، تأهيل المؤسسة الإقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الأورو متوسطية، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية، العدد 5، جوان 2009.

9- سمير عيمر، تكنولوجيات المعلومات والإتصال حافز أم عائق أمام تأهيل المنشأة الصغيرة والمتوسطة،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الشلف، 2006.

10-بلخباط جمال، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل التحديات الإقتصادية الراهنة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية جامعة الشلف، 2006

11-ميلود تومي، مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية جامعة الشلف

12-آيت وزاو زينة، التمنية المحلية وتفعيل سياسة التشغيل: في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسياسة التشغيل، الملتقى الوطني الثاني حول الظروف الإقتصادية للمؤسسة وأثرها على علاقات العمل في التشريع الجزائري، جامعة جيجل، مارس،2010

13- محمد يوسفي، الشراكة الأورو متوسطية وأثراها على بلدان المغرب العربي،مجلة الإدارة، عدد 03، 2000

ت- النصوص القانونية:

1-الأمر 03/01 المؤرخ في: 20 أوت 2001، يتعلق بتطوير الإستثمار ، الجريدة الرسمية،العدد 47، الصادر في: 2001/08/22، المعدل والمتمم بالأمر 03/06 المؤرخ في: 2006/07/15.

2- القانون رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد بتاريخ: 2001/12/02.

3- القانون59/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم.

4- المرسوم الرئاسي رقم:159/05 المؤرخ في:2005/04/27 الصادر في الجريد الرسمية عدد:31 بتاريخ: 2005/04/30.

5- المرسوم الرئاسي رقم: 134/04 المؤرخ في: 2004/04/19 المتضمن القانون الأساسي صندوق ضمان قروض إستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد رقم: 27 المؤرخة في: 2004/04/28.

6- المرسوم التنفيذي رقم: 192/2000 المؤرخ في: 2000/07/16 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم:102-302 الذي عنوانه" صندوق ترقية التنافسية الصناعية" الجريدة الرسمية عدد: 43 الصادر في:2000/07/19.

7- المرسوم التنفيذي رقم: 373/02 المؤرخ في: 2002/11/11 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويحدد قانونه الأساسي، الصادر في الجريدة الرسمية عدد رقم: 74 المؤرخة في: 2002/11/13.

8- المرسوم التنفيذي رقم: 165/05 المؤرخ في: 2005/07/04 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، الصادر في الجريدة الرسمية عدد رقم: 45 المؤرخة في: 2005/07/09.

9- المرسوم التنفيذي رقم: 240/06 المؤرخ في: 2006/07/04 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد رقم: 45 المؤرخة في:

10-المرسوم التنفيذي رقم:89/10 المؤرخ في:10 مارس سنة 2010 يحدد كيفيات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر،الصادر في الجريدة الرسمية عدد:17 المؤرخة في 14 مارس 2010.

ث- مراجع الأنترنيت:

1- موقع وزارة الشؤون الخارجية، www.mae. Dz تاريخ التحميل:2014/05/21.

2- موقع وزارة التجارة: www.minicommerce.gov.dz تاريخ التحميل:2014/05/21.

3- المديرية العامة للجمارك، إحصائيات سنة 2005، www.douane.gov.dz
4- وزارة الخارجية الجزائرية، الجزائر والاتحاد الأوربي، www.mae.dz..

باللغات الأجنبية:

Les ouvrages :

1- Voir (M) boukella et (Y) ben abdellhak « le processus de Barcelone une question problématique présentation des contributions » in coll. ; Euro méditerranée le processus de Barcelone en question ; Edition ; DAR EL HOUDA.2004,

2- B. khader « le partenariat euro méditerranéen après la conférence de Barcelone » édition ; l'harmattan ;1997.

3- ADOUANE Mohamed, La performance économique pratiques Algériennes la réussite de l'échec. EL Othmania, Alger, 2005

Les articles :

1- Belattaf .M. & Arhab. B, le partenariat euro- med et les accords d'associations des pays du Maghreb avec l'UE, colloque international, université de Tlemcen, 21-22/oct/2003

2- Bouzidi Nachida,Vers un accord d'association entre l'Algérie et l'union Européen, IDRARA, N°02, 2000.

3- Bachir Hamdouch, Mohamed Chater, les échanges euro-med, impact des accords de libre échange euro-méditerranéens, cas du Maroc, Forum euro-med des instituts économiques, seconde conférence du FEMISE, Marseille, 29-30 Mars 2001

4- Ministère des finances, accord d'association avec l'union européenne, « contenu & impact », les impacts prévisibles de l'accord d'association avec l'UE sur le budget de l'Etat et le niveau de la protection tarifaire en Algérie, 2005.

5- DADI ADOUN Nacer, BABNETTE Abderrahmane, «Etude sur la réhabilitation des petits et Moyennes entreprises et la perfection de sa concurrence, Regard sur l'état de l'Algérie»,

6- LAMIRI Abdelhak, «La mise à niveau : enjeux et pratiques des entreprises Algérienne », Revue de Sciences commerciales et gestion, N°02, école supérieure de commerce, Alger, 2003

7- GUERRAK Salah, «L'environnement de l'entreprise», Liccal, la lettre d'information, la chambre Algérienne de commerce et d'industrie, N°84 1998

8- Manuel de procédures : nouveau dispositif, Fonds de promotion de la compétitivité industrielle Ministère de l'industrie

9- Bouzidi . A, Accord d'association Algérie-UE: Une chance ou une aventure ? In le Mature (19 Mars 2002).
10- Ministère de la petite et moyenne entreprise ,mis à niveau et compétitivité industrielle,
11- (A) Baghzouz « le partenariat euro–méditerranéen : enjeux et perspective pour les pays du Maghreb », CEDRA 2001
12- Bensidioune Isabelle, Agnés chevalier, Europe méditerranée, Le pari de l'ouverture, Economica, CEPII, Paris, 1996

Les thèses :

1- - SAIDOUNE Ali, Le partenariat un modèle de développement, mémoire pour l'obtention du magister en gestion de commerce international, université d'Alger, 1995

Les sites :

1- La mise à niveau des entreprises, site web de ministère de l'industrie : www.mir-algéria.org

الفهرس:

الرقم	التعييـــن	الصفحة
01	المقدمة	01
02	الخطة	
03	**الفصل الأول : محتوى إتفاق الشراكة الأوربية الجزائرية**	07
04	**المبحث الأول: الشراكة والتكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي**	08
05	المطلب الأول : الشراكة	08
06	الفرع الأول : مفهوم الشراكة	09
07	الفرع الثاني : مميزات وأشكال الشراكة	10
08	الفرع الثالث :دوافع وأسباب اللجوء إلى الشراكة	13
09	المطلب الثاني : خصائص التكتل الإقتصادي للإتحاد الأوروبي	15
10	الفرع الأول :نشأة وتطور الإتحاد الأوربي	15
11	الفرع الثاني :إعلان برشلونة ودوافع إتحاد الأوربي من التوجه نحو المنطقة المغاربية	17
12	**المبحث الثاني : مراحل إبرام إتفاق الشراكة الأوربية الجزائرية**	20
13	المطلب الأول: تطور العلاقة بين الجزائر والإتحاد الأوربي	20
14	الفرع الأول : طبيعة العلاقة بين الإتحاد الأوربي والجزائر	21
15	الفرع الثاني : الانفتاح الإقتصادي والتوجه نحو الإتحاد الأوروبي	22
16	المطلب الثاني : تجسيد إتفاق الشراكة	25
17	الفرع الأول : مسار المفاوضات الأوربية الجزائرية	25
18	الفرع الثاني : الجزائر والإتحاد الأوروبي مرحلة جديدة	26
19	**المبحث الثالث: محاور إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية**	27
20	المطلب الأول :المحور الإقتصادي	27
21	الفرع الأول : الإنتقال الحر بسلع	27
22	الفرع الثاني : تجارة الخدمات	29
23	الفرع الثالث :مجالات التعاون الإقتصادي والمدفوعات والمنافسة	30
24	المطلب الثاني : القطاعات الأخرى	31
25	الفرع الأول : التعاون السياسي والمؤسساتي	32

26	الفرع الثاني : التعاون الإجتماعي والثقافي	33
27	الفرع الثالث :التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية	34
28	الفرع الرابع : التعاون المالي	35
29	**الفصل الثاني : أثار الشراكة الأوربية الجزائرية علي الإقتصاد الوطني**	37
30	**المبحث الأول أثار إتفاق الشراكة على التوازنات الإقتصادية**	38
31	المطلب الأول : إتفاق الشراكة والتنظيم الإقتصادي	38
32	الفرع الأول :منطقة التبادل الحر ووضعها القانوني	38
33	الفرع الثاني :تكييف النظام الجبائي مع إتفاق الشراكة	41
34	المطلب الثاني :تأثير إتفاق الشراكة على القطاعات الإنتاج	49
35	الفرع الأول : تأثير إتفاق الشراكة على القطاع الصناعي	49
36	الفرع الثاني : تأثير إتفاق الشراكة على القطاع الزراعي	51
37	المطلب الثالث : أثار إتفاق الشراكة على تجارة السلع والخدمات	55
38	الفرع الأول: أثار إتفاق الشراكة على التجارة الخارجية	55
39	الفرع الثاني: أثار تحرير تجارة السلع والخدمات	56
40	**المبحث الثاني :تأثير إتفاق الشراكة في جلب الإستثمارات**	57
41	المطلب الأول : واقع الإستثمار في الجزائر	58
42	المطلب الثاني : ترقية الإستثمار في الجزائر من خلال إتفاق الشراكة	58
43	**المبحث الثالث :إتفاق الشراكة والتأهيل الإقتصادي**	59
44	المطلب الأول : تأهيل الإقتصاد الوطني	60
45	الفرع الأول: طبيعة التأهيل	60
46	الفرع الثاني: جوانب التأهيل	63
47	الفرع الثالث: أهداف التأهيل	65
48	المطلب الثاني: برامج التأهيل الإقتصادي	66
49	الفرع الأول: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية	66
50	الفرع الثاني: برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	69
51	المطلب الثالث : التأهيل الإقتصادي في إطار المغرب العربي	72
52	الفرع الأول: دوافع توجه الإتحاد الأوروبي نحو بلدان المغرب العربي	72
53	الفرع الثاني: دوافع دول المغرب العربي في الشراكة مع الإتحاد الأوروبي	73
54	الفرع الثالث:التأهيل الإقتصادي المأمول في إطار الشراكة مع الإتحاد الأوروبي	73

55	الخاتمة	76
56	التوصيات	79
57	نتائج الدراسة	80
58	قائمة المراجع	82
59	فهرس الموضوعات	87